مرويات فضل ميمنة الصَّفِّ

رواية ودراية

د/ سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حُمَيِّد (*)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد روى أبو داود وغيره[1]؛ من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف».

وقد وردت شواهد لهذا الحديث، منها ما هو صحيح غير صريح في الدلالة، ومنها ما هو صريح غير صحيح.

وترتب على العمل بهذا الحديث الإخلال بنظام الصفوف، وترك بعض السنن؛ كفضل الصف الأوَّل، والقرب من الإمام، ونحو ذلك مما سيأتي ذكره.

ومن المعلوم أن لأهل العلم مسلكين حال تعارض الأدلة، هما:

١- مسلك الجمع والتوفيق إذا تكافأت الأدلة في القوة، وكان الجمع ممكنًا.

٢- مسلك الترجيح إن لم يمكن الجمع، أو تفاوتت الأدلة في قوَّتها.

والأصل في هذا الباب، وأصرح الأدلة في هذه المسألة هو حديث عائشة المذكور، ولكنه حديث ضعيف على ما ترجَّح لي في هذا البحث، فلا يكافئ الأدلة المعارضة له في القوَّة، ولم يمكن الجمع بينه وبينها، فرجَّحتها عليه، وناقشت ما جاء في معناه من الأدلَّة الصحيحة التي يمكن الاستدلال بها، كما بيَّنت ضعف الأحاديث الأخرى.

(*) كلية التربية – جامعة الملك سعود – الرياض.

وقد قدَّمت الأدلة التي تدلُّ بمنطوقها على فضل ميمنة الصف؛ لأنها أقوى في الدلالة، وثنَّيت بالأدلة التي دلالتها دلالة مفهوم، ثم ذكرت أقوال أهل العلم في هذه المسألة، ورجَّحت ما رأيته راجحًا من هذه الأقوال، وشفعت ترجيحي بمناقشة أدلة من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف في جميع الأحوال، وذكرت أدلَّة الترجيح.

وقد قسمته إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وبعض الملاحق تناولت في المقدمة أهمية البحث، وخطته، ومنهجه.

- وتناولت في المبحث الأول: الأحاديث الواردة في ميمنة الصف، ودلالتها ودلالة منطوق، وعددها أربعة أحاديث.
- وتناولت في المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في ميمنة الصف، ودلالتها ودلالة مفهومه، وعددها ستة من الأحاديث والآثار.
- وتناولت في المبحث الثالث: أقول أهل العلم في مدى أفضلية ميمنة الصف.
- وتناولت في المبحث الرابع: بيان الراجح من أقول أهل العلم، وسبب هذا الترجيح.
- وفي الخاتمة بينت أهم ما توصلت إليه في بحثي هذا من نتائج.
- كما أني ألحقت بالبحث عدة فهارس في الأحاديث والآثار، والمصادر والمراجع والموضوعات الواردة به.

أسال الله أن يكون هذا العمل خالصًا صوابًا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

• **البحث الأول: الأحاديث الواردة في فضل ميمنة الصف ودلالتها دلالة منطوق**

الحديث الأوّل: حديث عائشة:

قال أبو داود[٢]: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان[٣]، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف».

وقد صحح الحديث من هذا الوجه بهذا اللفظ: ابن حبان، والنووي، ومغلطاي.

أما ابن حبان: فأخرجه في "صحيحه"[٤].

وأما النووي: فقال في "خلاصة الأحكام"[٥]: «رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم، وفيه رجل مُخْتَلَفٌ فيه[٦]، وصححه أبو القاسم الطبراني، وأشار البيهقي إلى تضعيفه[٧]، والمختار تصحيحه؛ فلم يذكر ما يقتضي ضعفًا».

وأما مغلطاي: فقال في "شرح ابن ماجه"[٨]: «هذا حديث إسناده صحيح على شرط مسلم».

وفي سنده معاوية بن هشام الأسدي مولاهم، القصَّار، أبو الحسن الكوفي، ويقال له: معاوية بن أبي العباس، يروي عن سفيان الثوري، وشيبان النحوي، وشريك، وغيرهم، روى عنه الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وغيرهم[٩].

وهو صدوق يهم كما قال الساجي.

وقال أحمد بن حنبل: «هو كثير الخطأ».

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: «ثقة»[١٠].

وقال ابن سعد: «كان صدوقا كثير الحديث»[١١] .

قال عثمان بن سعيد الدارمي، عن يحيى بن معين: «صالح، و ليس بذاك» .

وقال أبو حاتم: «صدوق»[١٢].

ونقل ابن شاهين في "الثقات" عن عثمان بن أبي شيبة أنه قال: «معاوية بن هشام رجل صدق، وليس بحجة»[١٣].

وذكره ابن حبان في "الثقات"[١٤]، وقال: «ربما أخطأ».

وقال ابن عدي: «أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به»[١٥].

وذكر ابن حجر[١٦] حديثًا خالف فيه معاوية بن هشام باقي الرواة عن الثوري، فقال: «ورواية معاوية بن هشام عنه بخلاف القوم شاذة وهو موصوف بسوء الحفظ».

ومع ما تقدَّم من الكلام في حفظ معاوية بن هشام وضبطه، فإنه تفرد بالحديث بهذا اللفظ، وخولف من باقي الرواة.

فالحديث أخرجه أحمد في "المسند"[١٧] من طريق أبي أحمد الزبيري .

وابن أبي شيبة في "مسنده"[١٨]، وعبد بن حميد في "مسنده"[١٩]، والبيهقي في "سننه"[٢٠]، ثلاثتهم من طريق قبيصة بن عقبة .

وأخرجه البيهقي في "سننه"[٢١] من طريق عبيد الله الأشجعي .

جميعهم (أبو أحمد الزبيري، وقبيصة، والأشجعي) عن الثوري، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف» .

وأخرجه أحمد أيضًا[٢٢] من طريق عبد الله بن الوليد العدني، عن سفيان، به كسابقه، إلا أنه قال: «عن عبد الله بن عروة» بدل «عن عثمان بن عروة» .

ورواه حسين بن حفص، عن سفيان الثوري، لكن اختُلِفَ على حسين:

فرواه البيهقي في "سننه"[٢٣] من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص ...، فذكره مثل رواية عبد الله بن الوليد.

وهذه الرواية هي الراجحة، وسيأتي تصحيح الطبراني لها وموافقة البيهقي له.

ورواه ابن حبان في "صحيحه"[٢٤] عن شيخه أبي القاسم العباس بن الفضل ابن شاذان المقرئ، حدثنا عبد الرحمن بن عمر رسته، حدثنا حسين بن حفص، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به هكذا بجعله عن «هشام بن عروة» بدل «عثمان بن عروة»، وهذا غلط إما من شيخ ابن حبان، أو من عبد الرحمن بن عمر الراوي عن حسين، وقد سلك فيه الجادَّة؛ لشهرة رواية هشام بن عروة، عن أبيه.

وخالف عبد الرزاق باقي الرواة في لفظه، فرواه[٢٥] عن شيخه سفيان الثوري، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على الذي يصلي في الصف الأوَّل».

فتلخَّص من هذا الخلاف أنه اختُلِف على سفيان الثوري في هذا الحديث سندًا ومتنًا:

أما الخلاف في إسناده، فعلى ثلاثة أقسام:

فرواه معاوية بن هشام، وأبو أحمد الزبيري، وقبيصة بن عقبة، وعبيد الله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة، به.

ورواه عبد الرزاق، وعبد الله بن الوليد، وحسين بن حفص- في الراجح عنه- عن سفيان الثوري، به، إلا أنهم جعلوه عن «عبد الله بن عروة» بدل «عثمان بن عروة».

ورواه ابن حبان عن شيخه أبي القاسم العباس بن الفضل بن شاذان المقرئ، عن عبد الرحمن بن عمر رسته، عن حسين بن حفص- في الرواية المرجوحة عنه- عن سفيان الثوري، به، إلا أنه جعله عن «هشام بن عروة» بدل «عثمان أو عبد الله ابني عروة»، ولم يتابعه أحد ممن رواه عن حسين، أو عن سفيان، فلا يُلتفت لهذه المخالفة لوضوح شذوذها، ولكن يبقى النظر في المخالفتين السابقتين:

هل يمكن الجمع، أو يُرَجَّح بينهما؛ لكونه روى كل وجه منهما عدد من أصحاب سفيان؛ وهذا ينفي أن يكون الخطأ من الرواة عنه، وهو إمام حافظ بلا منازعة[٢٦]؟

فالذي يظهر- والله أعلم- أن سفيان رواه على الوجهين، وهذا ما رجَّحه الطبراني، ووافقه البيهقي.

قال البيهقي بعد أن رواه: «قال أبو القاسم الطبراني: كلاهما صحيحان»، ثم عقَّب البيهقي بقوله: «يريد كلا الإسنادين، فأما المتن؛ فإن معاوية بن هشام ينفرد بالمتن الأوَّل فلا أراه محفوظًا».

وصوَّب الدارقطني[٢٧] قول من قال: «عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة».

ولا يلزم من هذا الجمع بين المختلفين عن سفيان أن يكون الحديث صحيحًا من الوجهين؛ كما سيأتي.

فالحديث رواه عن أسامة بن زيد أيضًا: عبد الله بن وهب، وعبد الوهاب بن عطاء، وغيرهما[٢٨].

أما عبد الله بن وهب: فرواه في "الجامع"[٢٩] فقال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، عن عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وملائكته يصلُّون على الذين يصلون الصفوف».

ومن طريق ابن وهب أخرجه:

ابن خزيمة في "صحيحه"[٣٠]، والسراج في "مسنده"[٣١]، وابن المنذر في "الأوسط"[٣٢]، وابن حبان في "صحيحه"[٣٣]، والحاكم في "المستدرك"[٣٤]، والبيهقي في "سننه"[٣٥].

وأما رواية عبد الوهاب بن عطاء: فذكرها الدارقطني[٣٦] والبيهقي[٣٧]، ولم أجد من أخرجها.

وقد توبع أسامة بن زيد في روايته لهذا الحديث، لكنها متابعة غريبة.

فأخرجه أبو القاسم المؤمل بن أحمد الشيباني في "فوائده"[٣٨] فقال: حدثنا ابن أبي داود، أخبرنا الحسن بن علي بن مهران، حدثنا مكي- يعني: ابن إبراهيم- عن هشام ابن سعد، عن عثمان بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف».

ثم قال أبو القاسم الشيباني: «هذا حديث حسن من حديث عثمان بن عروة، وهو عزيز الحديث، وغريب من حديث هشام بن سعد، عنه».

وتوبع أيضًا عثمان بن عروة، لكنها متابعة لا يُفرح بها.

فقد رواه أحمد في "المسند"[٣٩]، وابن ماجه في "سننه"[٤٠]، كلاهما من طريق إسماعيل ابن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به بلفظ: «إن الله عز و جل وملائكته عليهم السلام يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سدَّ فرجة رفعه الله بها درجة».

وسنده ضعيف؛ لأن هشام بن عروة مدني[٤١]، وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن المكيين والمدنيين[٤٢]، وقد أعلَّه أبو حاتم البرازي، والدارقطني.

أما أبو حاتم الرازي: فسأله ابنه عبد الرحمن[٤٣] عن هذا الحديث؟ فقال: «هذا خطأٌ؛ إنما هو: عُرْوَةُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ ... مُرسَل، وإسماعيلُ عنده مِنْ هذا النَّحوِ مناكيرُ».

ولم أجد هذه الرواية المرسلة التي أشار إليها أبو حاتم، وتعليله هذا يحتمل أن يكون أراد إعلال الحديث من طريق هشام بن عروة فقط، فيكون هشام يرويه عن أبيه عروة مرسلاً، ولم يتعرض لرواية عثمان وعبد الله ابني عروة.

ويحتمل أن يكون أبو حاتم أعل الحديث من أصله من جميع طرقه، ويوهِّم مَن وصله، والله أعلم.

وأما الدارقطني: فإنه سُئِل[٤٤] عن حَدِيثِ عُروَة، عن عائشَة، عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «إِنّ الله ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّون عَلَى الَّذِين يَصِلُون الصُّفُوف»؟

فَقال: «يَرويهِ أُسامَةُ بن زَيدٍ اللَّيثِيُّ، واختُلِف عنهُ:

فَرَواهُ سُلَيمانُ بن بِلالٍ، وعَبد الوَهّابِ بن عَطاءٍ، وحاتِمُ بن إسماعِيل، وأَبُو ضَمرَةَ، وعَبد الله بن وهبٍ، ومُحَمد بن عُمَر الواقِدِيُّ، عن أُسامَة بنِ زَيدٍ، عن عُثمان بنِ عُروَة، عن أَبِيهِ، عن عائِشَة.

واختُلِف عن الثَّورِيِّ:

فَرَواهُ الأَشجَعِيُّ، وأَبُو أَحمد الزُّبَيرِيُّ، ومُعاوِيَةُ بن هِشامٍ، وقَبِيصَةُ، عن الثَّورِيِّ، عن أُسامَة بنِ زَيدٍ، عن عُثمان بنِ عُروَة.

وَخالَفَهُ عَبد الرَّزّاقِ، وعَبد الله بن الوَلِيدِ العَدَنِيُّ، ويَزِيد أَبِي حَكِيمٍ، فَرَوَوهُ عن الثَّورِيِّ، عن أُسامَة بنِ زَيدٍ، عن عَبدِ الله بنِ عُروَة، عن أَبِيهِ، عن عائِشَة، وكَذَلِك قال السَّرِيُّ العَسقَلانِيُّ، عن ابنِ وهبٍ، عن أُسامَة، عن عَبدِ الله بنِ عُروَة.

ورَواهُ مُحَمد بن مَعمَرٍ البَحرانِيُّ، عن قَبِيصَة، عن الثَّورِيِّ، عن أُسامَة بنِ زَيدٍ، عن هِشامِ بنِ عُروَة، عن أَبِيهِ، وذَلِك وهمٌ مِنهُ، وروي عن حُسَينِ بنِ حَفصٍ الأَصبَهانِيِّ، عن الثَّورِيِّ، عن هِشامِ بنِ عُروَة، عن أَبِيهِ، عن عائِشَة، ولَم يَذكُر أُسامَة.

والصَّحِيحُ قَولُ مَن قال: عن أُسامَة بنِ زَيدٍ، عن عُثمان بنِ عُروَة.

وكَذَلِك رَواهُ هِشامُ بن سَعدٍ، عن عُثمان بنِ عُروَة» .

الحديث الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

قال ابن عدي[٤٥]: حدثنا روح بن عبد المجيب، ثنا علي بن الحسين الخواص، ثنا عبد الله ابن إبراهيم الغفاري، عن عصمة بن محمد السالمي، عن موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف».

والحديث موضوع بهذا الإسناد؛ في سنده عصمة بن محمد الأنصاري، وقد قال عنه ابن معين: «كذاب يضع الحديث». وقال الدارقطني: «متروك»[٤٦]. وقال العقيلي[٤٧]: «يحدث بالبواطيل عن الثقات، ليس ممن يكتب حديثه إلا على جهة الاعتبار» . وقال ابن عدي في الموضع السابق: «وكل حديثه غير محفوظ، وهو منكر الحديث» .

الحديث الثالث: حديث آخر لابن عباس:

قال الطبراني[٤٨]:حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني (ح). وحدثنا أحمد بن عنبر المصري، ثنا أبو الربيع الزهراني، قالا: ثنا ابن المبارك، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي يزيد المديني، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصف الأوّل، وعليكم بالميمنة، وإياكم والصف بين السواري».

وسنده ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن مسلم- وهو المكي[٤٩]- وبه أعلّ الحديث الهيثمي[٥٠]، فقال: «رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف».

ومع ضعف إسماعيل، فقد اختُلِف عليه فيه:

فأخرجه الفاكهي[٥١]، فقال: حدثنا محمد بن أبي عمر، قال: ثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل- يعني: ابن مسلم- عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما:«عليكم بالصف الأوّل، وعليكم بالميمنة، وإياكم وما بين السواري».اهـ.

وهذا إما أن يكون اضطرابًا من إسماعيل بن مسلم؛ فمرّة يرويه على هذا الوجه موقوفًا، ومرة على الوجه الآخر مرفوعًا، وإما أن يكون خطأً من

مروان بن معاوية، أو الراوي عنه محمد بن أبي عمر؛ بمخالفة عبد الله بن المبارك ويحيى بن راشد. ولو سلَّمنا أنه وجه آخر للحديث، فإن في سنده أيضًا عبد الكريم بن أبي المخارق، أبا أميَّة البصري، وهو ضعيف[٥٢].

وأخرجه عبد الرزاق[٥٣] من وجه آخر، فقال: عن ابن جريج، قال: أخبرني غير واحد، عن ابن عباس قال: «عليكم بميامن الصفوف، وإياكم وما بين السواري، وعليكم بالصف الأوَّل» .

وسنده ضعيف على أقل أحواله؛ لجهالة الْمُخْبِر لابن جريج، ولا يبعد أن يكون هو عبد الكريم بن أبي المخارق، والله أعلم.

الحديث الرابع: حديث أبي برزة الأسلمي ﷺ:

قال أبو القاسم الطبراني[٥٤]: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد الذارع، قال: ثنا عبد الله بن أبي بكر العتكي، قال: ثنا عمران بن خالد الخزاعي، قال: ثنا مولى لنا يقال له: العلاء بن علي، عن أبيه، عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن استطعت أن تكون خلف الإمام، وإلا فعن يمينه». وقال[٥٥]: هكذا كان أبو بكر وعمر خلف النبي ﷺ .

قال الطبراني: «لم يُرْوَ هذا الحديث عن أبي برزة إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به عمران بن خالد الخزاعي» .

وسنده ضعيف جدًّا؛ فيه عمران بن خالد الخزاعي وهو متروك الحديث كما قال الإمام أحمد[٥٦]. وقال أبو حاتم الرازي: «ضعيف الحديث»[٥٧]. وقال ابن حبان: «عمران بن خالد: من أهل البصرة، يروي عن ثابت البناني، روى عنه أهل البصرة العجائب وما لا يشبه حديث الثقات، فلا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الروايات»[٥٨].

وفي سند الحديث أيضًا شيخ عمران الخزاعي، وهو: العلاء بن علي وأبوه، وهما مجهولان لم أجد من ترجم لهما، ولهذا قال الحافظ ابن رجب[٥٩] عن هذا الحديث: «وخرج البيهقي بإسناد فيهِ جهالةٌ». وقال الهيثمي[٦٠]: «فيه مَنْ لم أجد له ذكرًا».

- **المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في فضل ميمنة الصف ودلالتها دلالة مفهوم**

الحديث الأول: حديث البراء بن عازب ﷺ:

قال مسلم بن الحجاج[٦١]: حدثنا أبو كريب، أخبرنا ابن أبي زائدة، عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء[٦٢]، عن البراء قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه؛ يُقْبِل علينا بوجهه، قال: فسمعته يقول: «رب قني عذابك يوم تبعث- أو تجمع- عبادك».

الحديث الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

قال البخاري[٦٣]: حدثنا موسى، حدثنا ثابت بن يزيد، حدثنا عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قمت ليلةً أصلي عن يسار النبي ﷺ، فأخذ بيدي- أو بعضدي- حتى أقامني عن يمينه، وقال بيده من ورائي.

وبوَّب البخاري على هذا الحديث بقوله: «باب ميمنة المسجد والإمام».

قال الحافظ ابن رجب[٦٤]: «مرادُ البخاري بهذا الحديث في هَذا الباب: أن النبي ﷺ لما حوَّل ابن عباس مِن عن يساره إلى يمينه دلَّ على أن موقف المأمومِ عن يمين الإمام، وأن جهةَ اليمين أشرفُ وأفضل، فلذلك يكون موقفُ المأمومِ الواحدِ منها، فيُستدلُ بذلك على أن جهةَ يمين الإمام للمأمومين الذين يقومون خلف الإمام أشرف وأفضلُ مِن جهة يساره».

وقال الحافظ ابن حجر[٦٥]: «أورد فيه حديث ابن عباس مختصرًا، وهو موافق للترجمة، أما للأمام فبالمطابقة، وأما للمسجد فباللزوم، وقد تُعُقِّب من وجه آخر، وهو أن الحديث إنما ورد فيما إذا كان المأموم واحدًا، أما إذا كثروا فلا دليل فيه على فضيلة ميمنة المسجد، وكأنه أشار إلى ما أخرجه النسائي[٦٦] بإسناد صحيح عن البراء، قال: " كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه ".... وأما ما رواه ابن ماجه[٦٧] عن ابن عمر قال: قيل للنبي ﷺ: إن ميسرة المسجد تعطَّلت! فقال: «من عمر ميسرة المسجد؛ كُتب له كفلان من الأجر»؛ ففي إسناده مقال، وإن ثبت فلا يعارض الأوَّل[٦٨]؛ لأن ما ورد لمعنى عارض[٦٩] يزول بزواله».

الحديث الثالث: حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما:

قال ابن ماجه[٧٠]: حدثنا محمد بن أبي الحسين أبو جعفر، ثنا عمرو بن عثمان الكلابي، ثنا عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي، عن ليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قيل للنبي ﷺ: إن ميسرة المسجد تعطَّلت، فقال النبي ﷺ: «من عمر ميسرة المسجد كُتِب له كفلان من الأجر».

وهذا حديث منكر؛ تفرَّد به ليث بن أبي سُلَيم عن نافع، وليث صدوق، إلا أنه اختلط جِدًّا، ولم يتميَّز حديثُه، فتُرِك؛ كما في "التقريب"[٧١]. وضعَّفه النووي[٧٢]، وتقدم في الكلام على الحديث السابق قول ابن حجر: «في إسناده مقال».

الحديث الرابع: حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما:

قال الطبراني[٧٣]: حدثنا محمد بن الحسين بن عجلان أبو شيخ الأصبهاني، ثنا إبراهيم بن محمد الفريابي، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا بقية بن

الوليد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عمر جانب المسجد الأيسر لقلة أهله فله أجران».

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علَّتان: الأُولى: ابن جريج، والثانية: بقية بن الوليد، فهما مدلِّسان، ولم يصرِّحا بالسماع.

أما العلَّة الأُولى: فابن جريج هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم، المكي، يروي عن أبيه عبد العزيز، وعن عطاء بن أبي رباح، والزهري، ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، روى عنه حجاج بن محمد، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، وعبد الرزاق وغيرهم، وكانت وفاته سنة خمسين ومئة وهو ابن سبعين سنة، وهو ثقة فقيه فاضل، روى له الجماعة، إلا أنه يدلّس ويرسل كما في "التقريب"(٧٤).

قال يحيى بن سعيد القطان: «لم يكن أحد أثبت في نافع من ابن جريج فيما كتب، وهو أثبت من مالك في نافع»(٧٥). وقال الإمام أحمد: «ابن جريج ثبت صحيح الحديث، لم يحدث بشيء إلا أتقنه»(٧٦). ووثقه ابن معين(٧٧). وقال ابن سعد: «وكان ثقة كثير الحديث جدًّا»(٧٨). وسئل عنه أبو زرعة؟ فقال: «بخٍ! من الأئمة»(٧٩).

وقد عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من "طبقات المدلسين"(٨٠)، وهم: مَن أكثر من التدليس فلم يحتجَّ الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من قَبِلَهم.

قال يحيى بن سعيد: «كان ابن جريج صدوقًا، فإذا قال: حدثني فهو سماع، وإذا قال: أخبرني فهو قراءة، وإذا قال: قال، فهو شبه الريح»(٨١). وقال الإمام أحمد: «إذا قال ابن جريج: قال فلان، وقال فلان، وأُخبرت، جاء

بمناكير، فإذا قال: أخبرني، وسمعت، فحسبك به»[٨٢]. وقال أحمد بن صالح المصري: «ابن جريج إذا أخبر الخبر فهو جيد، وإذا لم يخبر فلا يعبأ به»[٨٣]. وقال الذهلي: «ابن جريج إذا قال: حدثني وسمعت فهو محتج بحديثه»[٨٤]. وقال ابن حبان: «كان من فقهاء أهل الحجاز وقُرائهم ومتقنيهم، وكان يدلس»[٨٥]. وذكر الحاكم أن الدارقطني سئل عن تدليس ابن جريج؟ فقال: «يُتَجَنَّب تدليسُه؛ فإنه وحش التدليس، لا يُدَلِّس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيدة وغيرهما»[٨٦].

قلت: ولابن جريج اختصاص بعطاء بن أبي رباح، وهو من أثبت الناس فيه، وقد لازمه وأطال ملازمته، قال الإمام أحمد: «عمرو بن دينار وابن جريج أثبت الناس في عطاء»[٨٧]. وقال علي بن المديني: «ما كان في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جريج»[٨٨]. وقال أبو حاتم الرازي: «ومن خالفَ ابنَ جُرَيج في عطاء فقد وقع في شُغْل»[٨٩].

وعلى هذا فلا تعامل روايته عن عطاء معاملة روايته عن باقي شيوخه من حيث السماع؛ وبخاصة فيما نص هو على طريقته فيه في الرواية عن عطاء.

فقد قال ابن أبي خيثمة في "تاريخه"[٩٠]: «حدثنا إبراهيم بن عرعرة، قال: نا يحيى بن سعيد القطان، عن ابن جريج قال: إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعتُ».

ويبقى بعد ذلك ما يرويه عن عطاء بالعنعنة محلّ اجتهاد، والأحوط الاحتراز فيه- فيما أرى- لأنه إنما نصَّ على ما قال فيه: «قال عطاء»، وروايته هنا عن عطاء بالعنعنة، فتكون ضعيفة، وتضاف لها العلة التالية.

وأما العلَّة الثانية: فهو بقيّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكَلاعي، أبو يُحْمِد- بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم- الحمصي، يروي عن محمد بن زياد الألهاني، وصفوان بن عمرو، والأوزاعي، وبحير بن سعد وغيرهم، روى عنه يزيد بن هارون، ووكيع، وإسماعيل بن عياش وغيرهم[٩١]، وهو صدوق، إلا أنه كثير التدليس عن الضعفاء[٩٢]، وهو ممن عدّه الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من "طبقات المدلسين"[٩٣]، وهم من اتُّفِق على أنه لا يُحتجُّ بشيء من حديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، ومع ذلك فبقيّة هذا يدلّس تدليس التسوية. قال ابن المبارك: «كان صدوقًا، ولكنه كان يكتب عمّن أقبل وأدبر»[٩٤]. وقال عبد الله بن علي بن المديني: «وسمعت أبي يقول: بقية صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما حديثه عن عبيد الله بن عمر وأهل الحجاز والعراق فضعَّفه فيها جدًّا». قال: «وسمعت أبي يقول: بقية روى عن عبيد الله ابن عمر أحاديث منكرة»[٩٥]. وقال ابن عيينة: «لا تسمعوا من بقية ما كان في سُنَّة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»[٩٦]. وسئل ابن عيينة أيضًا عن شيء؟ فقال: «أبو العجب أنا؟! بقية الحمصي أنا؟!»[٩٧]. وقال عبد الله بن الإمام أحمد: سئل أبي عن بقية وإسماعيل بن عياش؟ فقال: «بقية أحب إليّ، فإذا حدّث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا»؛ يعني: لا تقبلوه[٩٨]. وسئل عنه ابن معين؟ فقال: «إذا حدث عن الثقات؛ مثل صفوان بن عمرو، وغيره، فأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا. وإذا كنى الرجل، ولم يُسمِّ اسم الرجل، فليس يساوي شيئًا»[٩٩]. وقال ابن سعد[١٠٠]: «كان ثقة في روايته عن الثقات، وكان ضعيف الرواية عن غير الثقات».

وقال الإمام أحمد: «توهَّمت أن بقية لا يحدِّث المناكير إلا عن المجاهيل،

فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أُتي»[١٠١]. وقال يعقوب بن شيبة: «بقيّةُ ثقةٌ حسن الحديث إذا حدّث عن المعروفين، ويحدّث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كناهم، وعن كناهم إلى أسمائهم»[١٠٢]. وقال النسائي: «إن قال: أخبرنا أو حدثنا، فهو ثقة، وإن قال: عن فلا يؤخذ عنه؛ لا يُدرى عمّن أخذه»[١٠٣]. وقال العجلي[١٠٤]: «ثقة ما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء».

وذكر ابن عدي[١٠٥] بعض الأحاديث التي استُنكِرت على بقية، ثم قال: «وهذه الأحاديث يشبه أن يكون بين بقية وابن جريج بعض المجهولين، أو بعض الضعفاء؛ لأن بقية كثيرًا ما يدخل بين نفسه وبين ابن جريج بعض الضعفاء، أو بعض المجهولين».

وقال في موضع آخر[١٠٦]: «ولبقية حديث صالح غير ما ذكرناه، ففي بعض رواياته يخالف الثقات، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلَّط كإسماعيل ابن عياش؛ إذا روى عن الشاميين فهو ثبت وإذا روى عن أهل الحجاز والعراق خالف الثقات في روايته عنهم». ثم قال ابن عدي: «قد تقدم ذكري في ذلك أن صفته في روايات الحديث كإسماعيل بن عياش؛ إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه».

الحديث الخامس: حديث أبي رمثة ﷺ:

قال أبو داود[١٠٧]:حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا أشعث بن شعبة، عن المنهال بن خليفة، عن الأزرق بن قيس، قال: صلى بنا إمام لنا يكنى:

أبا رمثة فقال: صليت هذه الصلاة- أو مثل هذه الصلاة- مع النبي ﷺ. قال: وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه، وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة، فصلى نبي الله ﷺ، ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه، ثم انفتل كانفتال أبي رمثة- يعني نفسه- فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع، فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزَّه، ثم قال: اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فصل. فرفع النبي ﷺ بصره فقال: «أصاب الله بك يا ابن الخطاب».

قال أبو داود: «وقد قيل: أبو أمية مكان أبي رمثة».

الحديث السادس: أثر عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

قال أبو بكر بن أبي شيبة[١٠٨]: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو قال: «خير المسجد المقام، ثم ميامن المسجد».

وفي سنده عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وهو مدلِّس، ولم يصرِّح بالسماع، وليس هذا من المواضع التي يحتمل فيها عدم تصريحه بالسماع[١٠٩].

تنبيه: ذكر الحافظ ابن رجب[١١٠] في هذا الباب بعض الأحاديث التي لم أذكرها سابقًا، إما لأني لم أر فيها دلالة، أو لأني لم أقف عليها، وهي:

قوله: «وخرج الطبراني والعقيلي وابن عدي من حديث ابن عباس مرفوعًا في فضل الوقوف بإزاء الإمام».

وهذا الحديث أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير"[١١١]، والعقيلي في

"الضعفاء"[١١٢]، والطبراني في "المعجم الأوسط"[١١٣]، وابن عدي في "الكامل"[١١٤]، جميعهم من طريق علي بن حميد الدَّهَكي، عن محمد بن إسماعيل الضَّبِّي، عن أبي المعلى العطَّار- واسمه يحيى بن ميمون- عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، علِّمني عملًا أدخل به الجنة. قال: «كن مؤذنًا». قال: ما أقدر على ذلك. قال: «فكن إمامًا». قال: لا أقدر على ذلك. قال: «فقم بإزاء الإمام».

وهذا الحديث ليس فيه دلالة على فضل ميمنة الصف- فيما أرى- ومع ذلك فهو حديث منكر؛ تفرَّد به محمد بن إسماعيل الضَّبِّي هذا، وقد أنكره عليه عدد من أهل العلم، وأعلُّوه به، فقال البخاري- بعد أن رواه-: «منكر الحديث، لا يتابع على هذا». ونقل العقيلي كلام البخاري، ثم روى الحديث، ثم قال: «لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به». وقال الطبراني- بعد أن رواه-: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن جبير إلا أبو المعلَّى، ولا عن أبي المعلَّى إلا محمد بن إسماعيل، تفرَّد به علي بن حميد». وذكر ابن عدي كلام البخاري أيضًا، ثم روى الحديث، ثم قال: «ومحمد بن إسماعيل الضبي هذا لا أعرف له حديثًا غير هذا، وهذا الذي أنكره عليه البخاري».

وقد قال ابن رجب- بعد ذكره لهذا الحديث-: «وخرَّجه أبو بكر بن أبي داود أيضًا من حديث أنس مرفوعًا، وكلا الإسنادين لا يصح».

ولم أجد حديث أنس هذا الذي أشار إليه ابن رجب، ولم أجد أيضًا أكثر هذه الأحاديث التي ذكرها بعده حيث قال: «وروي مرسلاً؛ رواه هشيمٌ، عن داود بنِ أبي هندٍ؛ أرسله إلى النبي ﷺ.

وروى وكيع في "كتابه" عن إسرائيل، عن الحجاج بنِ دينار، يرفعه إلى

النبي ﷺ، قال: «فضل أهل ميمنة المسجد على أهل المسجد بضعٌ وعشرون درجةً».

وعن سفيان، عن ابن جريجٍ، عن عطاء، عن عبد الله بنِ عمرو، قال: أفضلُ المسجد ناحية المقام، ثُمَّ ميامنُه[١١٥].

وعن الربيع[١١٦]، عن الحسن[١١٧]، قال: أفضل الصفوف الصف المقدمُ، وأفضلهُ مما يلي الإمام.

وكأنه يريد: مقامَ الإمام . والله أعلم».اهـ.

● **المبحث الثالث: أقوال العلماء في فضل ميمنة الصف**

اختلف العلماء في فضل ميمنة الصف، على قولين:

القول الأوَّل: قول من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف، وهم ثلاثة أصناف:

الصنف الأوَّل: من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف، وأطلق ولم يفصِّل فيما لو كانت الميسرة أقرب إلى الإمام من الميمنة.

وقد أخرج ابن أبي شيبة[١١٨] عن إبراهيم النخعي، قال: يُستحب يمين الإمام.

وفي رواية[١١٩] عن إبراهيم؛ أنه كان يعجبه أن يقوم عن يمين الإمام.

وأخرج أيضًا[١٢٠] عن سلمة بن أبي يحيى، قال: رأيت سعيد بن المسيب يصلي في الشق الأيمن من المسجد.

قال الحافظ ابن رجب[١٢١]: «وأكثر العلماء على تفضيل ميمنة الصفوف، وخلف الإمام».

وقد بوَّب على تفضيل الميمنة بهذا الإطلاق بعض المحدِّثين:

فتقدم[١٢٢] أن البخاري بوَّب في "صحيحه" بقوله: «باب ميمنة المسجد والإمام».

وقال ابن ماجه[١٢٣]: «باب فضل ميمنة الصف».

وبوَّب النسائي[١٢٤] بقوله: «المكان الذي يستحب من الصف». وهو يعني الميمنة؛ لأنه أورد فيه حديث البراء بن عازب[١٢٥].

وقال ابن خزيمة[١٢٦]: «باب استحباب قيام المأموم في ميمنة الصف».

وقال ابن حبان[١٢٧]: «ذكر مغفرة الله جل وعلا، واستغفار الملائكة للمصلي على ميامن الصفوف».

وقال البيهقي[١٢٨]: «باب ما جاء في فضل ميمنة الصف».

وبعض هؤلاء اعتمد على حديث عائشة: «إن الله وملائكته يصلّون على ميامن الصفوف»[١٢٩]، وبعضهم اعتمد على بعض الأحاديث الأخرى التي تقدم ذكرها في أدلَّة هذا القول، ومنها ما ضعَّفه هو؛ كما في صنيع البيهقي الذي أعلَّ حديث عائشة[١٣٠]، وأورد معه حديثًا آخر ضعيفًا[١٣١].

وإلى هذا القول ذهب بعض أهل العلم من المالكية والشافعية والحنابلة.

قول المالكية:

قال القرافي[١٣٢]: «الفصل الخامس: في مقام المأموم مع الإمام. وفي الجواهر: هو مستحب. وفي الكتاب: يقوم الرجل عن يمين الإمام، فإن قام عن يساره ردَّه عن يمينه؛ لأنه عليه السلام رد ابن عباس من يساره إلى يمينه من خلفه، ولأن اليمين أفضل، والمصلي مأمور بأفضل الهيئات والجهات».

وقال أيضًا[١٣٣]: «الفصل السادس: في تسوية الصفوف. قال اللخمي: يُبتدأ بالصفوف من خلف الإمام، ثم من على يمينه وشماله حتى يتم الصف، ولا يُبتدأ بالثاني حتى يكمل الأوَّل، ولا بالثالث قبل الثاني. والصف الأوَّل ما يلي الإمام».

وقال أيضًا[١٣٤]: «شرف الصف الأوَّل مُعَلَّل بسماع القراءة وإرشاد الإمام وتوقع الاستخلاف، ومقتضى ذلك أن يكون ما يلي الإمام من الثاني والثالث أفضل من آخر الأوَّل إذا طال!

جوابه: أن ذلك معارض بكون الواقف في الصف الأوَّل متصفًا بكونه من السابقين، ولذلك حكى أبو عمر في التمهيد الخلاف بين العلماء: هل الصف الأوَّل الذي يلي الإمام، أو السابق حيث كان؟».

قول الشافعية:

قال الشيرازي[١٣٥]: «والمستحب أن يعتمد يمين الإمام لما روى البراء قال: كان يعجبنا عن يمين رسول الله ﷺ؛ لأنه كان يبدأ بمن عن يمينه ويسلم عليه».

وقال النووي[١٣٦]: «واتفق أصحابنا وغيرهم على استحباب الصف الأوَّل والحث عليه، وجاءت فيه أحاديث كثيرة في الصحيح، وعلى استحباب يمين الإمام وسَدِّ الفُرَج في الصفوف، وإتمام الصف الأوَّل، ثم الذي يليه إلى آخرها، ولا يشرع في صف حتى يتم ما قبله».

قول الحنابلة:

قال ابن قدامة[١٣٧]: «وميامن الصفوف أفضل؛ لقول عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف». رواه أبو داود».

وقال منصور البهوتي[١٣٨]: «ويتراصُّون عن يمينه[١٣٩]، والصف الأول للرجال أفضل».

وعلَّق ابن قاسم[١٤٠] على كلام البهوتي هذا بقوله[١٤١]: «أي: يمين الإمام أفضل من يساره؛ لحديث عائشة: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف» رواه أبو داود. ويمين الإمام يصدق على الملاصق، وعلى من وراءه من يمين كل صف. قال في الفروع: ويتوجه احتمال أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره، ولعله مرادهم، ومن قَرُبَ من الإمام من أيسر الصف فنحو ثلاثة أفضل من الأيمن نحو عشرة».

الصِّنْف الثاني: من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف مطلقًا؛ سواء قَرُبَ مَنْ على اليسار من الإمام أو بَعُد.

وهو ظاهر صنيع أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين.

فقد أخرج ابن أبي شيبة[١٤٢] عن أبي جعفر، قال: ميامن الصفوف تزيد على سائر المسجد خمسًا وعشرين درجة.

قول الشافعية:

قال الغزالي[١٤٣]: «ومن دخل المسجد ينبغي أن يقصد يمين الصف، ولذلك تزاحم الناس عليه في زمن رسول الله ﷺ؛ حتى قيل له: تعطلت الميسرة! فقال ﷺ: «من عمر ميسرة المسجد؛ كان له كفلان من الأجر»».

قول الحنابلة:

قال الرحيباني[١٤٤]: «ويمينه- أي: الإمام- لرجالٍ أفضل من يساره مطلقًا؛ أي: سواء قَرُبَ مَنْ على اليسار من الإمام أو بَعُد. وصَفٌّ أولٌ لرجالٍ مأمومين- لا نساء وصبيان- أفضلُ مما بعده، وكذلك كل صف أفضل من

الصف الذي بعده من صفوف الرجال .... والصف الأول هو: ما يقطعه المنبر؛ يعني: ما يلي الإمام، ولو قطعه المنبر فلا يعتبر أن يكون تامًّا. وقال في الفروع: ظاهر كلامهم- أي: الأصحاب- أن بعيدًا عن يمين الإمام أفضل من مأموم قريب عن يساره[١٤٥]؛ لإطلاقهم أن يمينه لرجالٍ أفضل. قال ابن نصر الله: وهو أقوى عندي؛ لخصوصية جهة اليمين بمطلق الفضل، كما أن من وقف وراء الإمام أفضل- ولو كان في آخر الصف- ممن هو على يمين الإمام ملتصقًا به».

وقال أيضًا[١٤٦]: «وما قرب من الإمام فهو أفضل مما هو أبعد منه. ومقتضاه: أفضلية الأقرب ممن على يساره على الأبعد ممن على يمينه لمزية القرب. وهذا توجيه احتمالٍ ذكره في الفروع، وتقدم أن بعد يمينه أفضل من قرب يساره لامتياز اليمين على الشمال».

الصنف الثالث: من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف، إلا إذا بَعُدَت عن الإمام، فإن الميسرة مع القرب أفضل من الميمنة مع البعد، وهذا هو القول الراجح؛ كما سيأتي[١٤٧].

قول الشافعية:

قال زكريا الأنصاري[١٤٨]: «ويستحب أن يعتمدوا يمين الإمام؛ لخبر مسلم عن البراء: «كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه؛ يقبل علينا بوجهه»، وأن يوسِّطوا الإمام ويكتنفوه من جانبيه؛ لخبر أبي داود: «وسِّطوا الإمام، وسدوا الخلل»».

قول الحنابلة:

قال ابن مفلح[١٤٩]: «وظاهر ما حكاه أحمد عن عبد الرزاق: أن تقدُّمه

أفضل. وفي وصية ابن الجوزي لولده: اقصد وراء الإمام، ويتوجه احتمال أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره، ولعله مرادهم».

وقال أيضًا[١٥٠]: «فائدة: يمينه[١٥١] والصف الأوَّل- وهو ما يقطعه المنبر، وعنه[١٥٢]: ما يليه- للرجال أفضل، وله ثوابه وثواب من وراءه ما اتصلت الصفوف، فكلما قرب منه فهو أفضل. وظاهر ما حكاه أحمد عن عبد الرزاق أن بقربه أفضل، ومرادهم: أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره».

وقال المرداوي[١٥٣]: «الصف الأوَّل، ويمين كل صف للرجال أفضل. قال الأصحاب: وكلما قرب من الإمام فهو أفضل، وكذا قرب الأفضل[١٥٤] والصف منه[١٥٥].

وقال في الفروع: ويتوجه احتمال أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره. قال: ولعله مرادهم».

وقال منصور البهوتي[١٥٦]: «ويتراصُّون عن يمينه[١٥٧]، والصف الأول للرجال أفضل».

وعلَّق ابن قاسم[١٥٨] على كلام البهوتي هذا بقوله[١٥٩]: «أي: يمين الإمام أفضل من يساره؛ لحديث عائشة: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف»، رواه أبو داود. ويمين الإمام يصدق على الملاصق، وعلى من وراءه من يمين كل صف. قال في الفروع: ويتوجه احتمال أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره، ولعله مرادهم، ومن قرب من الإمام من أيسر الصف فنحو ثلاثة أفضل من الأيمن نحو عشرة».

وقال الشيخ محمد بن عثيمين[١٦٠]: ومن تسوية الصُّفوف: تفضيل يمين

الصفِّ على شماله، يعني: أنَّ أيمن الصَّفِّ أفضل مِن أيسره، ولكن ليس على سبيل الإطلاق؛ كما في الصَّفِّ الأول؛ لأنه لو كان على سبيل الإطلاق، كما في الصف الأول؛ لقال الرَّسولُ عليه الصَّلاةُ والسَّلام: «أتمُّوا الأيمن فالأيمن» كما قال: «أتمُّوا الصَّفَّ الأول، ثم الذي يليه»[١٦١]. وإذا كان ليس مِن المشروع أن تبدأ بالجانب الأيمن حتى يكمُلَ، فإننا ننظرُ في أصول الشَّريعة، كيف يكون هذا بالنسبة لليسار؟ نجد أن هذا بالنسبة لليسار إذا تحاذى اليمينُ واليسار وتساويا أو تقاربا فالأفضل اليمين، كما لو كان اليسار خمسة واليمين خمسة؛ وجاء الحادي عشر؛ نقول: اذهبْ إلى اليمين؛ لأنَّ اليمين أفضلُ مع التَّساوي، أو التقارب أيضًا؛ بحيث لا يظهر التفاوتُ بين يمين الصَّفِّ ويسارِه، أما مع التَّباعد فلا شكَّ أنَّ اليسار القريبَ أفضل من اليمين البعيد. ويدلُّ لذلك: أنَّ المشروع في أول الأمر للجماعة إذا كانوا ثلاثة أن يقف الإمام بينهما، أي: بين الاثنين[١٦٢]. وهذا يدلُّ على أن اليمينَ ليس أفضلَ مطلقًا؛ لأنه لو كان أفضلَ مطلقًا؛ لكان الأفضل أن يكون المأمومان عن يمينِ الإمامِ، ولكن كان المشروعُ أن يكون واحدًا عن اليمين وواحدًا عن اليسار حتى يتوسَّط الإمام، ولا يحصُل حَيْفٌ وجَنَفٌ في أحد الطرفين».

وقال الشيخ أيضًا[١٦٣]: «مسألة: إذا كان يمينُ الصَّفِّ أكثرَ مِن يساره؛ فهل يَطلبُ الإمام مِن الجماعة تسوية اليمين مع اليسار؟

الجواب: إذا كان الفَرْقُ واضحًا فلا بأس أنْ يطلبَ تسويةَ اليمينِ مع اليسار، لأجل بيان السُّنَّة؛ لأنَّ كثيرًا مِن النَّاسِ الآن يظنُّونَ أن الأفضل اليمين مطلقًا؛ حتى إنه ليكمُل الصفُّ أحيانًا مِن اليمين، وليس في اليسار إلا واحدٌ أو اثنان. قال في "الفروع": ويتوجَّه احتمال أنَّ بُعْدَ يمينه ليس أفضلَ مِن قُربِ يسارِه ولعله مرادهم».

وقال أيضًا[١٦٤]: «مسألة: دلّت السنّة على أن يمين الصف أفضل من اليسار، والمراد عند التقارب، أو التساوي، وأما مع البعد فقد دلّت السنّة على أن اليسار الأقرب أفضل.

ودليل ذلك: أن الناس كانوا إذا وجد جماعة ثلاثة، فإن الإمام يكون بين الرجلين[١٦٥]، ثم نسخ ذلك فصار الإمام يتقدم الاثنين فأكثر، ولو كان اليمين أفضل على الإطلاق لصار مقام الرجلين مع الرجل عن اليمين. وأيضًا لو كان اليمين أفضل مطلقًا لقال النبي ﷺ: «أكملوا الأيمن فالأيمن»، كما كان الصف يكمل فيه الأول فالأول.

فلو فرض أن في اليمين عشرة رجال، وفي اليسار رجلين، فاليسار أفضل، لأنه أقرب إلى الإمام.

وطرف الصف الأول من اليمين أو اليسار أفضل من الصف الثاني، وإن كان خلف الإمام.

ودليل ذلك: قول النبي ﷺ: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟». قالوا: كيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يتراصون، ويُتِمُّون الأول فالأول».

وعلى هذا فنكمل الأول فالأول، فالأول قبل الثاني، والثاني قبل الثالث، والثالث قبل الرابع... وهكذا».اهـ.

وتقدَّم ذكر الأدلة التي استدلَّ بها من يرى فضل ميمنة الصف على شماله في الجملة[١٦٦].

القول الثاني: قول من ذهب إلى التسوية بين يمين الصف وشماله في الفضل.

قال سلمة بن أبي يحيى: رأيت أنس بن مالك يصلي في الشق الأيسر من المسجد[١٦٧].

وكان الحسن البصري وابن سيرين يصليان في ميسرة المسجد؛ لأن منازلهما كانت من تلك الناحية[١٦٨].

وقال عبد الرزاق[١٦٩]: رأيت معمرًا[١٧٠] يصلي في ميسرة المسجد.

وهذا القول ذهب إليه الإمام مالك، ففي "المدوَّنة"[١٧١]: «وقال مالك: ومن دخل المسجد وقد قامت الصفوف قام حيث شاء، إن شاء خلف الإمام، وإن شاء عن يمين الإمام، وإن شاء عن يسار الإمام. قال: وكان مالك يعجب ممن يقول يمشي حتى يقف حذو الإمام!

وإن كانت طائفة في الصف عن يمين الإمام أو حذوه في الصف الثاني أو الأوَّل، فلا بأس أن تقف طائفة عن يسار الإمام في الصف ولا تلصق بالطائفة التي عن يمين الإمام».

ولعلَّ الإمام مالكًا لم يثبت عنده شيء من الأحاديث التي فيها دلالة صريحة على فضل الميمنة، ولم ير في الأحاديث الصحيحة شيئًا يستدلُّ به مما استدلَّ به غيره، ولم يجد عمل أهل المدينة على هذا، بل قد يكون استأنس بكون الروضة في مسجد النبي ﷺ في ميسرة الصف[١٧٢]، وهذا يشعر بأنه لو كان للميمنة فضل لكان ذلك صريحًا وموضِّحًا للمفاضلة بينها وبين الصلاة في الروضة، والله أعلم.

- **المبحث الرابع: الترجيح من الأقوال وسببه:**

الترجيح:

بعد استعراض أقوال العلماء السابقة وأدلتهم، ترجَّح لي أن أولى الأقوال

بالصواب: قول الصنف الثالث من أصحاب القول الأول، وهم: من ذهب إلى تفضيل ميمنة الصف، إلا إذا بَعُدَت عن الإمام، فإن الميسرة مع القرب أفضل من الميمنة مع البعد.

وسبب الترجيح:

١- أن الأحاديث المصرّحة بفضل الميمنة جميعها ضعيفة لا يثبت منها شيء، وما صحَّ مما استدل بها بعضهم فليس فيه دلالة على المراد، ويمكن أن يجاب عنه بالتالي:

أ- فأشهر الأحاديث الصحيحة التي يُستدلُّ بها وأقواها دلالة هو: حديث البراء بن عازب ﷺ قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه؛ يُقْبِل علينا بوجهه، قال: فسمعته يقول: «رب قني عذابك يوم تبعث- أو تجمع- عبادك»(١٧٣).

وهذا لا دليل فيه على فضل جهة الميمنة لذاتها، ولكن باعتبار أن النبي ﷺ كان يسلِّم جهة يمينه أوّل ما يسلِّم، ويستقبل مَنْ في جهة اليمين بوجهه قبل مَنْ في جهة الشمال، فأحبَّ بعض الصحابة أن يكونوا في زمرة أوّل مَنْ يستقبلهم النبي ﷺ؛ لشدَّة محبَّتهم له؛ وتَبَرُّكِهم برؤيته ﷺ، وهذا خاص به ﷺ، ولا يتعدَّى إلى سواه، ولهذا لم يرِد أنهم كانوا يصنعونه مع أفضل هذه الأمة بعد نبيِّها؛ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. ولعلَّ تبويب أبي عوانة وأبي نعيم على هذا الحديث يشعر بأنهما لم يفهما منه تفضيل جهة اليمين.

أما أبو عوانة(١٧٤) فقال: «باب صفة انصراف الإمام بعد انقضاء صلاته، وحظر انصراف المأموم قبله».

وأما أبو نعيم(١٧٥) فقال: «باب كيف ينصرف الإمام من الصلاة».

ب- ومن الأحاديث الصحيحة التي استُدِلَّ بها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قمت ليلةً أصلي عن يسار النبي ﷺ، فأخذ بيدي- أو بعضدي- حتى أقامني عن يمينه، وقال بيده من ورائي[١٧٦].

فهذا الحديث استدلَّ به البخاري[١٧٧] على فضل الميمنة، فبوَّب عليه بقوله: «باب ميمنة المسجد والإمام».

قال الحافظ ابن رجب[١٧٨]: «مرادُ البخاري بهذا الحديث في هذا الباب: أن النبي ﷺ لما حوَّل ابن عباس من عن يساره إلى يمينه دلَّ على أن موقف المأموم عن يمين الإمام، وأن جهةَ اليمين أشرفُ وأفضل، فلذلك يكون موقفُ المأموم الواحدِ منها، فيُستدلُّ بذلك على أن جهةَ يمين الإمام للمأمومين الذين يقومون خلف الإمام أشرف وأفضلُ من جهة يساره».

وقال الحافظ ابن حجر[١٧٩]: «أورد فيه[١٨٠] حديث ابن عباس مختصرًا، وهو موافق للترجمة، أما للأمام فبالمطابقة، وأما للمسجد فباللزوم ....، وكأنه أشار إلى ما أخرجه النسائي[١٨١] بإسناد صحيح عن البراء، قال: «كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه »» .

واستدلال البخاري رحمه الله بهذا الحديث على فضل ميمنة المسجد اجتهاد منه، ورأي رآه، وقد خولف فيه؛ فقد قال الحافظ ابن حجر[١٨٢]: «وقد تُعُقِّب من وجه آخر، وهو أن الحديث إنما ورد فيما إذا كان المأموم واحدًا، أما إذا كثروا فلا دليل فيه على فضيلة ميمنة المسجد».

وأما بقيَّة الأحاديث التي استدلُّوا بها على فضل ميمنة المسجد والصَّفِّ مما تقدَّم تخريجه، فكلها ضعيفة.

فإن قيل: ما سبب ترجيح قول الصنف الثالث من أصحاب القول الأول،

والحكم بتفضيل ميمنة الصف على ميسرته في حال استوائهما في القرب من الإمام؟

فالجواب: أن السبب: عموم بعض الأدلَّة التي تدلُّ على تفضيل اليمين فيما سبيله التكريم والتشريف؛ ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ(١٨٣).

قال النووي(١٨٤): «هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي: أن ما كان من باب التكريم والتشريف؛ كلبس الثوب والسراويل والخُفِّ ودخول المسجد والسِّواك والاكتحال وتقليم الأظفار وقص الشارب وترجيل الشعر- وهو: مَشْطه- ونتف الإبط وحلق الرأس والسلام من الصلاة وغسل أعضاء الطهارة والخروج من الخلاء والأكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الأسود وغير ذلك مما هو في معناه، يستحب التيامن فيه، وأما ما كان بضِدِّه؛ كدخول الخلاء والخروج من المسجد والامتخاط والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف وما أشبه ذلك، فيستحب التياسر فيه، وذلك كله بكرامة اليمين وشرفها، والله أعلم».

فإن قيل: ألا يدلُّ حديث عائشة رضي الله عنها هذا وما في معناه من الأحاديث على تفضيل ميمنة الصَّفِّ والمسجد مطلقًا، وإن كانت الميسرة أقرب إلى الإمام؟ وما سبب ترجيح قول الصِّنف الثالث، على الصنفين الأول والثاني من أصحاب القول الأول؟

فالجواب: لوجود بعض الأدلة التي لا بُدَّ من التأليف بينها وبين أدلَّة تفضيل اليمين، ولا سبيل إلى ذلك- فيما ظهر لي- إلا على قول الصنف الثالث من أصحاب القول الأول.

ومن هذه الأدلة:

أ- حديث أبي مَسْعُود البدري ﷺ قال: كَانَ رَسُول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصَّلاة، وَيَقُول: «استَووا، وَلا تختلفوا فتختلف قُلُوبكُمْ، ليلني مِنْكُم أولو الأحلام والنُّهى، ثمَّ الَّذين يَلُونَهُمْ، ثمَّ الَّذين يَلُونهُمْ». قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافًا(١٨٥).

ب- حديث عبد الله بن مَسْعُود ﷺ: قال رَسُول الله ﷺ: «ليلني مِنْكُم أولو الأحلام والنهى، ثمَّ الَّذين يَلُونَهُمْ- ثَلاثًا- وإِيَّاكُم وهَيْشاتِ الأسْوَاق»(١٨٦).

قال النووي(١٨٧): «ليلني: ضبطناه في "مُسلم"(١٨٨) عَلَى وَجْهَيْن: أحدهما: بتَخْفِيف النُّون، والثَّاني: بتَشْديد النُّون، وَزِيَادَة يَاء مَفْتُوحَة قبلهَا. وأولُو الأحلام والنُّهى: هم البالغون، العُقَلاء، الفُضَلاء».

وموضع الشاهد من الحديثين: أنه ﷺ أرشد البالغين العقلاء إلى التبكير إلى الصلاة، والدُّنُوّ من الإمام، وكلما كان أحدهم أقرب إليه، كان محقِّقًا هذا الإرشاد، ولم يفرِّق ﷺ بين الدُّنُوّ منه من جهة اليمين أو الشمال، فدلَّ هذا على أن الْمُعَوَّل عليه هو القرب، وليس الجهة.

وفي معنى هذين الحديثين: الحديث التالي:

ج- حديث أنس ﷺ قال: كَانَ رَسُول الله ﷺ يحب أن يَلِيه الْمُهَاجِرُونَ وَالأنْصَار؛ ليأخذوا عنهُ(١٨٩).

وقد وُجِّه للجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية السؤال التالي: «هل يجوز أن يصلي الصبي أو الصبيان الصغار في الصف الأول خلف الإمام في صلاة الجماعة؟ أفيدونا حفظكم الله بالجواب الشافي الكافي في هذه المسألة التي كثر فيها عندنا اللغط والخلط، وجزاكم الله خيرًا».

فكان الجواب: «ثبت في السنة الصحيحة الحث على تقدم أهل العلم والفضل في الدين في صفوف الصلاة والقرب من الإمام؛ لأنهم أولى بالإكرام، ولأنه ربما احتاج الإمام إلى استخلافٍ فيكونون هم أولى، ولأنهم يتفطنون لتنبيه الإمام على السهو لما لا يتفطن له غيرهم، ومن تلك الأحاديث الدالة على ذلك: ما ثبت في "صحيح مسلم"(١٩٠) وغيره عن عبد الله بن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم». وثبت من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة ليأخذوا عنه». وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

عبد العزيز بن عبد الله بن باز	الرئيس
عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ	نائب الرئيس
عبد الله بن غديان	عضو
صالح الفوزان	عضو
بكر أبو زيد	عضو»(١٩١).

د- حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «وسِّطوا الإمام، وسُدُّوا الخلل»(١٩٢).

قال العيني(١٩٣): «والمقصود من ذلك: أن تكون الجماعة فرقتين، فرقة عن يمين الإمام وفرقة عن يساره، ويكون الإمامُ وسْطهم، وليس المعنى أن يقوم مساويًا معهم في وسطهم، لأن وظيفة الإمام التقدم على القوم...»، ثم نقل عن ابن أبي شيبة روايته عن ابن سيرين أنه لا يعلم بأسًا بالإمام يُصلي بالقوم يقوم في زاوية ولا يقوم وسَطًا، ثم قال: «فإن قيل: هذا يُخالفُ حديث أبي هريرة. قلت: حديث أبي هريرة محمول على الفضيلة دون الوجوب،

حتى إذا قامت الجماعة كلهم عن يمين الإمام أو عن يساره تجوز صلاتهم، ولكن يكونون تاركين للسُّنَّة والفضيلة».

ولكن هذا الحديث ضعيف كما يتضح من تخريجه، ولو صح لكان دليلًا قويًّا في هذا الباب على استواء الميمنة والميسرة في الفضل.

غير أن معناه صحيح؛ دلَّ عليه الحديث التالي:

هـ- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الطويل الذي أخرجه مسلم[١٩٤]، وفيه يقول جابر: «ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه، ثم قمت فتوضَّأت من مُتَوَضَّإٍ رسول الله ﷺ، فذهب جَبَّار بن صَخْر يقضي حاجته، فقام رسول الله ﷺ ليصلي، وكانت عليَّ بُرْدَة ذهبت أن أخالف بين طرفيها، فلم تبلغ لي، وكانت لها ذَبَاذِب[١٩٥]، فنكستها، ثم خالفت بين طرفيها، ثم تواقَصْتُ[١٩٦] عليها، ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صخر فتوضأ، ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدينا جميعًا فدفعنا حتى أقامنا خلفه».

فقول جابر هنا: «فدفعنا حتى أقامنا خلفه» دليل على أنه ﷺ لم يفضِّل جهة اليمين على الشمال؛ لأن التفضيل هنا سيفضي إلى جعل أحدهما أبعد عن الإمام، وبهذا استدلَّ الشيخ ابن عثيمين فيما تقدَّم[١٩٧] حين قال: «ويدلُّ لذلك: أنَّ المشروع في أول الأمر للجماعة إذا كانوا ثلاثة أن يقف الإمام بينهما، أي: بين الاثنين[١٩٨]. وهذا يدلُّ على أن اليمينَ ليس أفضلَ مطلقًا؛ لأنه لو كان أفضلَ مطلقًا؛ لكان الأفضل أن يكون المأمومان عن يمينِ الإمامِ، ولكن كان المشروعُ أن يكون واحدًا عن اليمين وواحدًا عن اليسار حتى يتوسَّط الإمام، ولا يحصل حَيْفٌ وجَنَفٌ في أحد الطرفين».

وقال أيضًا: «ودليل ذلك: أن الناس كانوا إذا وجد جماعة ثلاثة، فإن الإمام يكون بين الرجلين، ثم نسخ ذلك فصار الإمام يتقدم الاثنين فأكثر، ولو

كان اليمين أفضل على الإطلاق لصار مقام الرجلين مع الرجل عن اليمين».

و- حديث أبي هُرَيْرَة ﷺ: أن رَسُول الله ﷺ قال: «لَو يعلم النَّاس مَا فِي النداء والصف الأوَّل، ثمَّ لم يَجدوا إلا أن يستَهِموا عَلَيْهِ لاستَهَموا»[١٩٩].

وموضع الشاهد من هذا الحديث: الحثُّ على الصف الأوَّل بجهتيه اليمنى واليسرى من غير تفضيل بينهما، وتقديمه في الفضل على ميمنة الصف الثاني.

ومثله أيضًا الحديثان التاليان:

ز- حديث أبي هريرة ﷺ: قال رَسُول الله ﷺ: «خير صُفُوف الرِّجَال أوَّلها، وشرُّها آخرها، وَخير صُفُوف النِّسَاء آخرها، وشرُّها أوَّلهَا»[٢٠٠].

ح- حديث عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عنها: قال رَسُول الله ﷺ: «لا يزَال قوم يتأخرون عن الصَّفِّ الأول حَتَّى يؤخرهم الله فِي النَّار»[٢٠١].

ط- حديث عبد الله بن زيد المازني ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»[٢٠٢].

ي- حديث أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي»[٢٠٣].

موضع الشاهد من هذين الحديثين: أن موضع هذه الروضة- التي أخبر ﷺ أنها من رياض الجنة- في ميسرة المسجد، وهذا الفضل لهذه البقعة يشمل الصلاة وغيرها، وجرى عمل الأمة على معرفة هذه الفضيلة والحرص والتنافس عليها، وإن كان حصل ما يشكل عليه بعد التوسعة؛ حين انتقل الصف الأول عن الروضة، فأصبح الجمع بين فضيلتي الصف الأول والصلاة في الروضة متعذرًا في صلاة الجماعة، وقد ذهب الشيخ عطية محمد سالم رحمه الله[٢٠٤] إلى أن فضيلة الصف الأول تتقدَّم في الفضل على فضيلة الصلاة في الروضة، وأيَّد قوله ببعض النقول عن النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية، وهذا الذي ترجَّح لي أيضًا، والله أعلم.

• **الخاتمة**

في خاتمة هذا البحث أشير إلى خلاصة ما توصّلت إليه، فأقول:

١- هناك بعض الأدلة التي وردت في الحث على ميمنة الصف، وترتّب على فهمها الإخلال بإتمام الصف الأوّل، والتفريط في بعض الفضائل؛ كالدُّنُوّ من الإمام من جهة الميسرة.

٢- تبيَّن أن هذه الأدلّة الواردة في فضل ميمنة الصف على قسمين: أ) فقسم دلالته دلالة منطوق. ب) وقسم دلالته دلالة مفهوم.

٣- ظهر لي أن جميع الأحاديث التي دلالتها دلالة منطوق ضعيفة.

٤- أما الأحاديث التي دلالتها دلالة مفهوم، ففيها ما هو صحيح، لكن ترجَّح لي أنها لا دلالة فيها على تفضيل ميمنة الصف.

٥- انقسم أهل العلم في هذه المسألة إلى قسمين: فقسم لم يَرَوْا لميمنة الصف فضلاً على ميسرته بإطلاق، وقسم رأوا للميمنة فضلاً على الميسرة، لكن منهم من أطلق ولم يفصّل، ومنهم من جعل فضل الميمنة في حال استواء الجهتين في العدد؛ كأن يكون خمسة في ميمنة الصف، وخمسة في ميسرته، فهنا تكون جهة اليمين أفضل، أما لو كانت الميسرة أقل عددًا، فإنها الأفضل؛ لقربها من الإمام، ومن العلماء من خالف هذا الرأي، ونصَّ على تفضيل الميمنة إلى نهاية الصف، وإن كانت الميسرة خالية.

٦- ترجَّح لي في هذه المسألة قول من ذهب إلى تفضيل الميمنة في حال استواء الجهتين في العدد؛ كأن يكون خمسة في ميمنة الصف، وخمسة في ميسرته، أما لو كانت الميسرة أقل عددًا، فإنها الأفضل؛ لقربها من الإمام، وذكرت عددًا من الأدلة التي أيَّدت بها ما ذهبت إليه، والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمد.

• **حواشي البحث:**

(١) كما سيأتي.

(٢) في "سننه" (٦٧٦). وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١٠٠٥)، وابن حبان في "صحيحه" (٢١٦٠)، كلاهما من طريق عثمان بن أبي شيبة، به.

(٣) هو: الثوري.

(٤) كما في التعليق قبل السابق.

(٥) (٧١٠/٢).

(٦) يعني: معاوية بن هشام الآتي الكلام عليه.

(٧) سيأتي نقل كلام الطبراني والبيهقي، وتوضيح البيهقي لكلام الطبراني؛ بأنه لا يعني تصحيح الحديث بهذا اللفظ.

(٨) (١٦٦٢/١).

(٩) كما في "تهذيب التهذيب" (١٩٦/١٠-١٩٧).

(١٠) انظر المرجع السابق لهذا القول والذي قبله.

(١١) "الطبقات الكبرى" (٤٠٣/٦).

(١٢) "الجرح والتعديل" (٣٨٥/٨).

(١٣) "تاريخ أسماء الثقات" (١٣٣٥).

(١٤) (١٦٦/٩-١٦٧).

(١٥) "الكامل" (٤٠٨/٦).

(١٦) في "تعجيل المنفعة" (٣٦٤/١). وكان قد قال في "تقريب التهذيب" (٦٧٧١): « صدوق له أوهام ».

(١٧) (١٦٠/٦ رقم ٢٥٢٧٠).

(١٨) كما في "إتحاف الخيرة" (١٢١٤).

(١٩) (١٥١٣/ المنتخب).

(٢٠) (١٠٣/٣).

(٢١) الموضع السابق.

(٢٢) في "المسند" (٦٧/٦ رقم ٢٤٣٨١).

(٢٣) (١٠٣/٣).

(٢٤) (٢١٦٤).

(٢٥) في "مصنفه" (٢٤٧٠).

(٢٦) انظر ترجمته في "تهذيب الكمال" (١٥٤/١١-١٦٨).

(٢٧) في "العلل" (٢١٠/١٤)، وسيأتي نقل كلامه بتمامه.

(٢٨) ذكر الدارقطني في الموضع السابق أيضًا أنه رواه سليمان بن بلال، وحاتم بن إسماعيل، وأبو ضمرة، ومحمد بن عمر الواقدي، عن أسامة بن زيد، ولم أجد من أخرج رواياتهم.

(٢٩) (٤٦٦).

(٣٠) (١٥٥٠).

(٣١) (٧٧٠).

(٣٢) (١٩٨٣).

(٣٣) (٢١٦٣).

(٣٤) (٢١٤/١).

(٣٥) (١٠١/٣).

(٣٦) في "العلل" (٢٠٩/١٤- ٢١٠).

(٣٧) في "سننه" (١٠٣/٣).

(٣٨) (٣٠/٤٣٥ مجموع فيه عشرة مصنفات).

(٣٩) (٨٩/٦ رقم ٢٤٥٨٧).

(٤٠) (٩٩٥).

(٤١) كما في "تهذيب الكمال" (٢٣٢/٣٠-٢٣٣).

(٤٢) هو إسماعيل بن عيّاش بن سُلَيْم العَنْسي- بالنون- أبو عتبة الحمصي، روى عن صفوان بن عمرو، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير، وبَحير بن سعد، وموسى بن عقبة، وهشام بن عروة، وخلق من أهل الشام والحجاز والعراق وغيرهم، روى عنه ابن المبارك، وأبو داود الطيالسي، وابن معين، والحسن بن عرفة، وسعيد بن منصور، وغيرهم، وكان مولده سنة اثنتين ومئة، وقيل: خمس، وقيل: ست ومئة، وتوفي سنة إحدى وثمانين، وقيل: سنة اثنتين وثمانين ومئة؛ كما في "تهذيب الكمال" (١٦٣/٣-١٦٧). وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلّط في غيرهم؛كما في "التقريب" (ص١٠٩ رقم٤٧٣). ومع هذا فهو مدلس أيضًا من الطبقة الثالثة، وصفه بالتدليس ابن معين وابن حبان؛كما في "طبقات المدلسين" (ص٨٢ رقم٦٨). قال يزيد بن هارون: « ما رأيت شاميًّا ولا عراقيًّا أحفظ من إسماعيل ابن عياش ». انظر "الجرح والتعديل" (١٩١/٢). وقال يعقوب بن سفيان: « تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلّموا قالوا: يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين ». انظر "المعرفة والتاريخ" (٢٤٥/٢). وقال ابن معين: « ثقة فيما يروي عن الشاميين، و أما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم ». وفي رواية عنه قال: « إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر، فحديثه مستقيم، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شئت ». وذكر أبو بكر المرّوذي أنه سأل الإمام أحمد عنه؟ فحسّن روايته عن الشاميين، وقال: « هو فيهم أحسن حالاً مما روى عن المدنيين وغيرهم ». انظر "تهذيب الكمال" (١٧٤/٣).

(٤٣) انظر "العلل" لابن أبي حاتم (٤١٥).

(٤٤) في "العلل" (٢٠٩/١٤-٢١٠ رقم ٣٥٦٤).

(٤٥) في الكامل (٣٧٢/٥).

(٤٦) كما في "تاريخ بغداد" (٢٨٦/١٢).

(٤٧) في "الضعفاء"(٣٤٠/٣).

(٤٨) في "المعجم الكبير" (١٢٠٠٤). وأخرجه في "الأوسط" أيضًا (٣٣٣٨) من طريق جعفر بن محمد الفريابي فقط. وأخرجه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٩٢/٢) من طريق يحيى بن راشد، عن إسماعيل بن مسلم، به.

(٤٩) انظر "تقريب التهذيب" (٤٨٤).

(٥٠) في "مجمع الزوائد" (٢٥٣/٢).

(٥١) في "أخبار مكة" (١٢٢٧).

(٥٢) كما في "التقريب" (٤١٥٦).

(٥٣) في "المصنف" (٢٤٧٧).

(٥٤) في "الأوسط" (٦٠٧٨). وأخرجه البيهقي في "السنن" (١٠٤/٣)، من طريق أبي قلابة الرقاشي، عن عبد الله بن أبي بكر العتكي، به .

(٥٥) أي: أبو برزة الأسلمي.

(٥٦) كما في "المغني في الضعفاء" (٤٧٧/٢)، و"لسان الميزان" (٣٤٥/٤).

(٥٧) "الجرح والتعديل" (٢٩٧/٦).

(٥٨) "المجروحين" (١٢٤/٢).

(٥٩) في "فتح الباري" (٢٧٣/٤).

(٦٠) في "مجمع الزوائد" (٢٥٣/٢).

(٦١) في "صحيحه" (٧٠٩). ثم أخرجه بعده من وجه آخر عن مسعر بن كدام، فقال: «وحدثناه أبو كريب وزهير بن حرب، قالا: حدثنا وكيع، عن مسعر، بهذا الإسناد، ولم يذكر: يقبل علينا بوجهه ».اهـ. وأبو كريب هو: محمد بن العلاء.

وأخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (١٥٩٧)، والبيهقي في "سننه" (٢/٢٣١)، كلاهما من طريق يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن مسعر، به.

ورواه الإمام أحمد في "المسند" (٤/ ٢٩٠ و٣٠٤ رقم ١٨٥٥٣ و ١٨٧١١)، فقال في الموضع الأول منهما: « ثنا وكيع، ثنا مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن البراء بن عازب ...»، فذكره. وهكذا في الموضع الثاني، غير أنه قال: « عن ابن البراء »، ولم يسمِّه. وهكذا رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٤٥٩) عن وكيع، ومسلم- كما سبق- من طريق أبي كريب محمد بن العلاء وزهير بن حرب، وابن ماجه في "سننه" (١٠٠٦) من طريق علي بن محمد، وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢٠٩٠) من طريق ابن أبي رجاء، جميعهم عن وكيع، ولم ينسب أحد منهم ابن البراء. ورواه ابن خزيمة (١٥٦٣) عن سلم بن جنادة، عن وكيع، غير أنه قرنه برواية محمد بن بشار عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر الآتية، فأسقط من الإسناد ابن البراء، وجعله عن ثابت بن عبيد، عن البراء. وهذه المخالفة لا يُعتَدُّ بها؛ فقد أوضح ابن خزيمة أن السياق هو سياق محمد بن بشار.

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٢٤٧٨) عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: يعجبني أن أصلي مما على يمين النبي ﷺ ؛ لأنه كان إذا سلَّم أقبل علينا بوجهه؛ أو قال: يبدؤنا بالسلام.اهـ. ومع إسقاط عبد الرزاق لابن البراء من الإسناد، فإنه لم يتابَع على تسمية شيخ مسعر « عدي بن ثابت ».

وقد أخرجه الدارقطني في "الأفراد" (١٤٢٧/أطراف الغرائب) من طريق عبد الرزاق، ثم قال: «تفرد به ابن عيينة، عن مسعر، عن عدي، وتفرد به عبد الرزاق، عن ابن عيينة، والمحفوظ عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء».

وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٦٤) من طريق عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن أبيه، به.

وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٤/٢٩٠ رقم ١٨٥٥٤)، وأبو عوانة في "مستخرجه" (٢٠٩٠)، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٥٩٧)، والبيهقي في "سننه" (٢/٢٣١)، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والنسائي في "سننه" (٨٢٢) من طريق عبد الله بن المبارك، والروياني في "مسنده" (٣٣٦) من طريق خلاد بن يحيى الكوفي، وأبو نعيم في "المستخرج" (١٥٩٧)، و"الحلية" (٧/٢٣٢)، من طريق عبد العزيز بن أبان، جميعهم (أبو نعيم، وابن المبارك، وخلاد، وعبد العزيز) عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء، به.

ورواه أبو أحمد الزبيري، عن مسعر، واختُلِفَ على أبي أحمد:

فأخرجه أبو داود في "سننه" (٦١٥)، عن شيخه محمد بن رافع، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن عبيد بن البراء، عن البراء بن عازب ...، به هكذا بتسمية ابن البراء «عبيد».

وخالف محمدَ بنَ رافع أحمدُ بنُ عبدة، وبندارُ محمد بن بشار، وابن الجنيد.

أما رواية أحمد بن عبدة: فأخرجها ابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٦٥) عنه، عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر، به كرواية مسلم بن الحجاج وغيره، لم يسمِّ ابن البراء.

ومثلها رواية ابن الجنيد، وقد أخرجها أبو عوانة في "مستخرجه" (٢٠٩٠) مقرونة برواية وكيع وأبي نعيم الفضل بن دكين، عن مسعر.

وأما رواية محمد بن بشار: فأخرجها ابن خزيمة أيضًا (١٥٦٣)، والروياني في "مسنده" (٢٨٥ و٤١٣)، كلاهما من طريق محمد بن بشار بندار، عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر، به، غير أنه أسقط ابن البراء، وجعله من رواية ثابت بن عبيد، عن البراء.

فتبيَّن بهذا أن رواية محمد بن رافع لم تثبت أصلاً عن أبي أحمد الزبيري؛ لمخالفته لأحمد بن عبدة ومحمد بن بشار وابن الجنيد، ولو ثبتت عن أبي أحمد لكانت شاذة أيضًا، لتفرده بها دون سائر الرواة، بل خالفه وكيع وسفيان بن عيينة، فسمَّياه: «يزيد بن البراء» كما تقدم.

وأورد المزي الحديث في "تحفة الأشراف" (٣١/٢) في مسند عبيد بن البراء بن عازب، عن أبيه، وأشار إلى أن الذي سمَّاه « عبيدًا » هو محمد بن رافع في طريق أبي داود .

أما ابن حجر فذكر الحديث في "إتحاف المهرة" (٥٣٠/٢)في مسند يزيد بن البراء، عن أبيه.

(٦٢) قال ابن منجويه في "رجال مسلم" (٩٤/١): « ابن البراء: أراه عبيد بن البراء، روى عن البراء في الصلاة، روى عنه ثابت بن عبيد ». وقال المزي في "تهذيب الكمال" (٤٢٦/٣٤): « ابن البراء بن عازب، عن أبيه، وعنه ثابت بن عبيد: هو عبيد بن البراء بن عازب ».

وعمدة ابن منجويه والمزي وغيرهما ممن ذهب هذا المذهب: رواية أبي داود السابقة عن شيخه محمد بن رافع، عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر، وتقدم الكلام عليها.

(٦٣) في "صحيحه" (٧٢٨). وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢٦٨/١ رقم٢٤١٣)، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم وعبد الصمد بن عبد الوارث، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٥٢٦٧) من طريق غسان بن الربيع، ثلاثتهم عن ثابت بن يزيد، به.

وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٩٧٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم، به.

وأصل الحديث مُخَرَّجٌ في "الصحيحين" وغيرهما من طرق عن ابن عباس في قصة مبيته في بيت خالته ميمونة رضي الله عنها، وذكره لصفة صلاته ﷺ في قيام الليل.

انظر أطرافه في "صحيح البخاري" (١١٧)، وانظر "صحيح مسلم" (٧٦٣).

(٦٤) في "فتح الباري" (٢٧٢/٤).

(٦٥) في "فتح الباري" (٢١٣/٢).

(٦٦) تقدَّم أن الحديث أخرجه مسلم في "صحيحه" من هذا الوجه بهذا اللفظ، فالظاهر أن الحافظ رحمه الله لم يكن مستحضرًا ذلك هنا.

(٦٧) هو الحديث التالي.

(٦٨) يعني: حديث ابن عباس الذي أورده البخاري.

(٦٩) يعني: تعطُّلَ ميسرة المسجد.

(٧٠) في "سننه" (١٠٠٧). وأخرجه أبو أمية الطرسوسي في "مسند عبد الله بن عمر" (٩٥)، وابن حبان في "المجروحين" (٢٣٧/٢)، والطبراني في "الأوسط" (٤٦٧٨)، ثلاثتهم من طريق عمرو بن عثمان، به.

(٧١) (٥٦٨٥).

(٧٢) في "خلاصة الأحكام" (٢٤٩٣).

(٧٣) في "المعجم الكبير" (١١٤٥٩).

(٧٤) (٤١٩٣).

(٧٥) "الجرح والتعديل" (٣٥٧/٥).

(٧٦) الموضع السابق.

(٧٧) الموضع السابق.

(٧٨) "الطبقات الكبرى" (٤٩٢/٥).

(٧٩) "الجرح والتعديل" (٣٥٨/٥).

(٨٠) (ص٩٥ رقم٨٣).

(٨١) "تهذيب الكمال" (٣٥١/١٨).

(٨٢) "تاريخ بغداد" (٤٠٥/١٠).

(٨٣) المرجع السابق، و"تاريخ ابن معين برواية الدارمي" (١٠).

(٨٤) "التهذيب التهذيب" (٤٠٢/٦- ٤٠٦ رقم٨٥٥).

(٨٥) "الثقات" (٩٣/٧).

(٨٦) "سؤالات الحاكم للدارقطني" (٢٦٥).

(٨٧) "تاريخ بغداد" (٤٠٥/١٠).

(٨٨) "الجرح والتعديل" (٣٥٧/٥).

(٨٩) "العلل" (٨٧٠).

(٩٠) (٨٥٨ و٨٩٧).

(٩١) كما في "تهذيب الكمال" (١٩٢/٤-١٩٣).

(٩٢) كما في "تقريب التهذيب" (٧٣٤).

(٩٣) (ص١٢١ رقم١١٧).

(٩٤) "معجم ابن المقرئ" (٣١٨)، و"تاريخ بغداد" (١٢٥/٧).

(٩٥) الموضع السابق من "تاريخ بغداد".

(٩٦) "الجرح والتعديل" (٤٣٥/٢).

(٩٧) "العلل" لعبد الله بن الإمام أحمد (٥٠١٥)، و"الضعفاء" للعقيلي (١٦٣/١)، و"المجروحين" لابن حبان (٢٠١/١)، و"تاريخ بغداد" (١٢٤/٧).

(٩٨) المرجع السابق.

(٩٩) المرجع السابق.

(١٠٠) في "الطبقات" (٤٦٩/٧).

(١٠١) "المجروحين" (٢٠٠/١).

(١٠٢) "تاريخ دمشق" (٣٣٩/١٠).

(١٠٣) "تاريخ بغداد" (١٢٦/٧).

(١٠٤) في "الثقات" (١٦٨).

(١٠٥) في "الكامل" (٧٥/٢).

(١٠٦) المرجع السابق (٨٠/٢).

(١٠٧) في "سننه" (١٠٠٩). وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٢/ ٢٤٨ رقم ٧٢٨)، والحاكم في "المستدرك" (١/٢٧٠)، ومن طريقه البيهقي في "سننه" (٢/١٩٠)، كلاهما من طريق أشعث بن شعبة، به.

قال الحاكم: « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه »، فتعقبَّه الذهبي بقوله: « المنهال ضعَّفه ابن معين، وأشعث فيه لين، والحديث منكر ».

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٠٨٨) من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن المنهال بن خليفة، به ولم يذكر موضع الشاهد منه، وإنما قال: « وكان أبو بكر وعمر يُقَدَّمان في الصلاة » بدل « وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه ». قال الطبراني: « لا يروى هذا الحديث عن أبي رمثة إلا بهذا الإسناد، تفرد به المنهال ». ومدار الحديث على المنهال بن خليفة العجلي، أبي قدامة الكوفي، وهو ضعيف كما في "التقريب" (٦٩١٧)، فقد ضعفه ابن معين، وقال البخاري: « فيه نظر »، وقال أبو حاتم: « صالح، يكتب حديثه »، وقال النسائي: « ليس بالقوي ». انظر "الضعفاء" للعقيلي (٤/٢٣٧)، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٨/٣٥٧)، و"الكامل" لابن عدي (٦/٣٣٠)، و"تهذيب التهذيب" (١٠/٢٨٣).

(١٠٨) في "المصنف" (٣٤٥٣). وأخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" (١٠٢٧)، من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن جريج، به بلفظ: « خير المسجد خلف المقام، وعن يمين الإمام ».

(١٠٩) كما تقدم بيانه (ص٢٣).

(١١٠) في "فتح الباري" (٤/٢٧٣-٢٧٤).

(١١١) (١/٣٧).

(١١٢) (٤/٢١-٢٢).

(١١٣) (٧٧٣٧).

(١١٤) (٦/١٢٠-١٢١).

(١١٥) تقدم تخريج أثر عبد الله بن عمرو هذا (ص٢٧).

(١١٦) هو: ابن صبيح فيما يظهر.

(١١٧) هو: البصري.

(١١٨) في "المصنف" (٣٤٥٤).

(١١٩) في الموضع السابق (٣٤٥٥).

(١٢٠) في الموضع السابق (٣٤٥٦).

(١٢١) في "فتح الباري" (٢٧٤/٤) .

(١٢٢) (ص١٩).

(١٢٣) في "سننه" (٣٢١/١).

(١٢٤) في "سننه" (٤٢٩/٢).

(١٢٥) تقدم تخريجه (ص١٦).

(١٢٦) في "صحيحه" (٢٨/٣).

(١٢٧) في "صحيحه" (٥٣٣/٥).

(١٢٨) في "سننه" (١٠٣/٣).

(١٢٩) انظر تخريجه والحكم عليه.

(١٣٠) انظر كلامه (ص٨).

(١٣١) وهو حديث أبي برزة الأسلمي ﷺ المتقدم (ص١٤).

(١٣٢) في "الذخيرة" (٢٥٩/٢-٢٦٠).

(١٣٣) المرجع السابق (٢٦٠/٢).

(١٣٤) المرجع السابق (٢٦٣/٢).

(١٣٥) في "المهذب" (١٨٩/١).

(١٣٦) في "المجموع" (٣٠١/٤).

(١٣٧) في "الشرح الكبير" (٤/٤٤٤-٤٤٥).

(١٣٨) في "الروض المربع" (ص٦٧).

(١٣٩) أي: يمين الإمام.

(١٤٠) تفسير ابن قاسم لكلام البهوتي فيه زيادة معنى لم يذكره البهوتي؛ وهو أن القرب من الإمام في الميسرة أفضل من يمين الصف مع البعد، ولأجل هذه الزيادة أوردت كلام البهوتي وتفسير ابن قاسم له في الصنف الثالث أيضًا (ص٣٥-٣٦).

(١٤١) في "حاشية الروض" (٢/٩).

(١٤٢) في "المصنف" (٣٤٦٠).

(١٤٣) في "إحياء علوم الدين" (١/٣٤٦).

(١٤٤) في "مطالب أولي النهى" (١/٤١٦).

(١٤٥) هذا عكس ما جاء في "الفروع"، فالظاهر أن الرحيباني انتقل بصره، أو تصحَّفت العبارة في نسخته، فنص عبارة "الفروع": « ويتوجه احتمال أن بُعْدَ يمينه ليس أفضل من قرب يساره ». انظر (ص٣٢). والغريب أن كلام الرحيباني الآتي صحيح فيما نقله عن "الفروع"!!

(١٤٦) المرجع السابق (١/٤١٧).

(١٤٧) انظر (ص٤٠).

(١٤٨) في "أسنى المطالب" (١/٢٣٤).

(١٤٩) في "الفروع" (٢/١٦٠-١٦١).

(١٥٠) في "المبدع" (١/٣٧٤).

(١٥١) أي: يمين الإمام.

(١٥٢) أي: عن الإمام أحمد.

(١٥٣) في "الإنصاف" (٢/٣١).

(١٥٤) أي: المأموم الفاضل؛ كما في الحديث الآتي (ص٤٤): «ليلني مِنْكُم أولو الأحلام والنُّهى، ثمَّ الَّذين يَلُونَهُمْ، ثمَّ الَّذين يَلُونَهُمْ ».

(١٥٥) أي: من الإمام.

(١٥٦) في "الروض المربع" (ص٦٧).

(١٥٧) أي: يمين الإمام.

(١٥٨) انظر التعليق رقم (٥) (ص٣٢).

(١٥٩) في "حاشية الروض" (٩/٢).

(١٦٠) في "الشرح الممتع" (١٥/٣-١٦).

(١٦١) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١٣٢/٣ و٢١٥ و٢٣٣ رقم ١٢٣٥٢ و١٣٢٤٧ و١٣٤٣٩)، وأبو داود (٦٧١)، والنسائي (٨١٨)، وابن حبان (٢١٥٥)، جميعهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مرفوعًا، به، وزاد: « فما كان من نقصٍ فليكن في الصف المؤخَّر ». وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٤٧)، من طريق شعبة، عن قتادة، به بلفظ: « أتموا الصف الأول و الثاني، فإن كان خلل فليكن في الثالث ».

(١٦٢) يشير الشيخ إلى ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (٥٣٤) عن الأسود وعلقمة قالا:

أتينا عبد الله بن مسعود في داره، فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا، قال: فقوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة، قال: وذهبنا لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا، قال: فضرب أيدينا، وطبَّق بين كفيه، ثم أدخلهما بين فخذيه ».

وهذا الذي فعله ابن مسعود مخالف لحديث جابر الآتي (ص٤٧-٤٨) حين أخذ رسول الله ﷺ بيده هو وجبَّار بن صخر، فدفعهما خلفه. ويحمل حديث ابن مسعود هذا على أنه منسوخ بقرينة فعله التطبيق الذي ذهب كافة العلماء إلى أنه منسوخ، وقد أخرج مسلم حديث سعد بن أبي وقاص (٥٣٥) بعد حديث ابن مسعود هذا، وفيه يقول مصعب بن سعد بن أبي وقاص: صليت إلى جنب أبي، فلما ركعت؛ شبكت

أصابعي وجعلتهما بين ركبتيَّ، فضرب يدي، فلما صلى قال: قد كنا نفعل هذا، ثم أُمرنا أن نرفع إلى الركب. قال النووي في "شرح مسلم" (٥/١٥-١٦): «ونسخ التطبيق مذهبنا ومذهب العلماء كافة: أن السنة وضع اليدين على الركبتين وكراهة التطبيق، إلا ابن مسعود وصاحبيه علقمة والأسود فإنهم يقولون: إن السنة التطبيق؛ لأنه لم يبلغهم الناسخ، وهو حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، والصواب ما عليه الجمهور؛ لثبوت الناسخ الصريح». ثم قال النووي: « قوله: «ذهبنا لنقوم خلفه فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله»: وهذا مذهب ابن مسعود وصاحبيه، وخالفهم جميع العلماء من الصحابة فمن بعدهم إلى الآن، فقالوا: إذا كان مع الإمام رجلان وقفا وراءه صفًّا؛ لحديث جابر وجبار بن صخر، وقد ذكره مسلم في "صحيحه" في آخر الكتاب؛ في الحديث الطويل عن جابر. وأجمعوا إذا كانوا ثلاثة أنهم يقفون وراءه، وأما الواحد فيقف عن يمين الإمام عند العلماء كافة، ونقل جماعةٌ الإجماع فيه».

(١٦٣) في "الشرح الممتع" (٣/١٨).

(١٦٤) المرجع السابق (٥/٩٠-٩١).

(١٦٥) انظر التعليق على كلام للشيخ نحو هذا في الصفحة السابقة.

(١٦٦) انظر (ص٤ وما بعدها).

(١٦٧) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٤٥٧).

(١٦٨) أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٢٤٧٩). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٥٨) من طريق عمران المنقري، عن الحسن وابن سيرين: أنهما كانا يصليان عن يسار الإمام.

(١٦٩) في الموضع السابق من "المصنف".

(١٧٠) هو: ابن راشد.

(١٧١) (١/١٩٤-١٩٥)، وانظر "فتح الباري" لابن رجب (٤/٢٧٤).

(١٧٢) انظر (ص٥٠).

(١٧٣) انظر تخريجه (ص١٦).

(١٧٤) في "مستخرجه" (٥٥٨/١).

(١٧٥) في "مستخرجه" (٢٩٨/١).

(١٧٦) تقدم تخريجه (ص١٨).

(١٧٧) انظر (ص١٩).

(١٧٨) في "فتح الباري" (٢٧٢/٤)، وتقدم ذكر قوله هذا (ص١٩).

(١٧٩) في "فتح الباري" (٢١٣/٢).

(١٨٠) أي: أورد البخاري في هذا الباب.

(١٨١) انظر التعليق رقم (٣) في (ص١٩).

(١٨٢) في الموضع السابق من "فتح الباري".

(١٨٣) أخرجه البخاري (١٦٨ و٤٢٦ و٥٣٨٠ و٥٨٥٤ و٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨).

(١٨٤) في "شرح مسلم" (١٦٠/٣).

(١٨٥) رواه مسلم (٤٣٢).

(١٨٦) رواه مسلم (٤٣٢م).

(١٨٧) في "خلاصة الأحكام" (٢/ ٧١١ رقم ٢٤٩٥).

(١٨٨) انظر "شرح صحيح مسلم" (١٥٤/٤).

(١٨٩) أخرجه أحمد في "المسند" (١٠٠/٣ و١٩٩ و٢٠٥ و٢٦٣ رقم ١١٩٦٣ و١٣٠٦٤ و١٣١٣٥ و١٣٧٧٤)، وعبد بن حميد في "مسنده" (١٤٠٧)، وابن ماجه (٩٧٧)، والنسائي في "الكبرى" (٨٣١١)، وابن حبان في "صحيحه" (٧٢٥٨)، والحاكم في "المستدرك" (٢١٨/١)، والضياء في "المختارة" (١٩٢٢-١٩٢٩)، جميعهم من طريق حميد بن أبي حميد الطويل، عن أنس، به. والحديث صححه ابن حبان والحاكم والضياء، ولم يتعقب الذهبي الحاكم بشيء، وذكره الشيخ الألباني في "الصحيحة"

(١٤٠٩)، وأقر الحاكم على قوله: « صحيح على شرط الشيخين ». وفي سند الحديث حميد الطويل ولم يصرّح بالسماع، وهو ثقة روى له أصحاب الكتب الستة كلهم كما في "التقريب" (١٥٤٤)، لكن يعاب عليه التدليس، فقد قال الحافظ ابن حجر في "طبقات المدلسين" (ص٣٨): « حميد الطويل صاحب أنس: مشهور كثير التدليس عنه، حتى قيل: إن معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة، ووصفه بالتدليس النسائي وغيره، وقد وقع تصريحه عن أنس بالسماع وبالتحديث في أحاديث كثيرة في البخاري وغيره ».اهـ. وقد جعله ابن حجر في المرتبة الثالثة، وهم من أكثر من التدليس، فلم يحتجَّ الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبلهم.

ويشهد للحديث الحديثان اللذان قبله، فهما بمعناه، والله أعلم.

(١٩٠) تقدم تخريجه في الحديث السابق.

(١٩١) "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣٣٣/٦) الفتوى رقم: (١٩٥٠٣).

(١٩٢) أخرجه أبو داود في "سننه" (٦٨١)، والطبراني في "الأوسط" (٤٤٥٧) كلاهما من طريق يحيى بن بشير بن خلاد، عن أمه؛ أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي فسمعته يقول: حدثني أبو هريرة ...، فذكره، غير أن الطبراني سمَّى أم يحيى بن بشير: « أمة الواحد بنت يامين بن عبد الله النصري»، ولفظه: « وسِّطوا الإمام، وسدوا الثُّلم لا يتخللها الشيطان، وضعوا نعالكم بين أقدامكم ». ثم قال الطبراني: « لا يُروَى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحيى بن بشير ».

وسنده ضعيف؛ فيحيى بن بشير بن خلاد الأنصاري المدني مستور؛ كما قال ابن حجر في "التقريب" (٧٥١٥).

وأُمُّه: أمة الواحد بنت يامين بن عبد الرحمن بن يامين مجهولة؛ كما قال ابن حجر في "التقريب" (٨٥٣٤).

(١٩٣) في "شرح سنن أبي داود" (٢٣٥/٣-٢٣٦).

(١٩٤) في "صحيحه" (٧٧٠٥).

(١٩٥) أي: أهداب وأطراف، واحدها ذِبْذِب- بالكسر- سُمِّيت بذلك لأنها تتحرك على لابسها إذا مشى. "النهاية في غريب الحديث" (١٥٤/٢).

(١٩٦) أي: انحنيت وتقاصرتُ لأمسكها بعنقي، والأوقص هو: الذي قَصُرَتْ عنقه خِلْقَة. المرجع السابق (٢١٣/٥).

(١٩٧) (ص٣٧).

(١٩٨) تقدم (ص٣٨) بيان أن هذا قد نُسِخ.

(١٩٩) أخرجه البخاري (٦١٥ و٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧).

(٢٠٠) رواه مسلم (٤٤٠).

(٢٠١) رواه أبو داود (٦٧٩)، وابن خزيمة (١٥٥٩)، كلاهما من طريق عبد الرزاق، قال: ثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، واللفظ لأبي داود.

والحديث صححه ابن خزيمة، وذكر النووي في "خلاصة الأحكام" (٧١١/٢ رقم٢٤٩٠) أن سنده على شرط مسلم، ولكن سنده ضعيف؛ لأنه من رواية عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، وقد قال عبد الله بن الإمام أحمد في "العلل" (٣٢٥٥)- وانظر "الضعفاء" للعقيلي (٣٧٨/٣)-: «قال أبي: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى ابن أبي كثير مضطربة ضعاف، ليست بصحاح، ولكنه أتقن حديث إياس بن سلمة. فقلت له من عكرمة، أو من يحيى؟ قال: لا، إلا من عكرمة ». وقال البخاري: «عكرمة بن عمار أبو عمار العجلي، اليمامي؛ مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب». انظر "الكامل" لابن عدي (٢٧٢/٥)، و"تاريخ بغداد" (٢٦١/١٢).

(٢٠٢) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

(٢٠٣) أخرجه البخاري (١١٩٦ و١٨٨٨ و٦٥٨٨ و٧٣٣٥)، ومسلم (١٣٩١).

(٢٠٤) في "تتمة أضواء البيان" (٣٣٢/٨-٣٣٤).

• **ثبت المصادر والمراجع:**

- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تأليف شهاب الدين أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل البوصيري (ت)، تحقيق دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٠هـ، الناشر: دار الوطن للنشر– الرياض.
- إتحاف المهرة بأطراف العشرة. العسقلاني؛ أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق زهير الناصر وجماعة – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ. مركز خدمة السنة والسيرة بالمدينة النبوية.
- الأحاديث المختارة. المقدسي؛ أبو عبدالله ضياء الدين محمد بن عبدالواحد (ت٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق عبدالملك بن دهيش – الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ. دار خضر – بيروت
- الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان. ترتيب علي بن بلبان الفارسي (ت٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ. مؤسسة الرسالة – بيروت .
- إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، ومعه تخريج أحاديث الإحياء لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، طبعة دار الشعب– القاهرة.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف: أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الطبعة الثانية سنة ١٤١٤هـ، الناشر: دار خضر – بيروت.
- أخبار أصبهان= ذكر أخبار أصبهان

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، وأتمَّه عطية محمد سالم، مصورة دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، سنة ١٤١٥ هـ.
- الإعلام بسنته عليه السلام (شرح سنن ابن ماجه)، تأليف: أبي عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله المصري الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – السعودية.
- أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، تأليف: أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسيَ (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: جابر بن عبد الله السريع، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٨هـ.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. المرداوي: أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان (ت٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد حامد الفقي .
- الأوسط للطبراني = المعجم الأوسط .
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تأليف أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر (ت٣١٨هـ)، تحقيق: صغير بن أحمد حنيف، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ، بدار طيبة– الرياض.
- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، تأليف أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلل، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
- تاريخ ابن معين، رواية عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ)، تحقيق د.

أحمد محمد نور سيف، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠هـ، الناشر دار المأمون للتراث– دمشق.
- تاريخ أسماء الثقات لأبي حفص عمر بن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ، الناشر: الدار السلفية– الكويت.
- التاريخ الكبير. البخاري: محمد بن إسماعيل بن المغيرة (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق عبدالرحمن المعلمي، مصورة دار الكتب العلمية – بيروت .
- تاريخ بغداد. الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ)، مصورة دار الكتاب العربي – بيروت.
- تاريخ دمشق. ابن عساكر: علي بن الحسن بن هبة الله (ت٥٧١هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت – ١٩٩٥م، تحقيق: عمر بن غرامة العمري.
- تتمة أضواء البيان = أضواء البيان
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. المزي: يوسف بن عبد الرحمن (ت٧٤٢هـ)، تصحيح عبد الصمد بن شرف الدين، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ. الدار القيمة – الهند.
- تعجيل المنفعة؛ للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، تحقيق ودراسة الدكتور إكرام الله إمداد الحق، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار البشائر الإسلامية – بيروت.
- تقريب التهذيب. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ). تحقيق محمد عوّامة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، الناشر: دار الرشيد – سوريا – حلب .

- تهذيب التهذيب. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، باعتناء إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد - الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ. مؤسسة الرسالة - بيروت .
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي: يوسف بن عبد الرحمن (ت٧٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد معروف - الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- الثقات؛ لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤ هـ)، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ، مجلس دائرة المعارف - الهند.
- الثقات للعجلي= معرفة الثقات
- الجامع لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي (ت١٩٧هـ)، طبع بتحقيق د. هشام بن إسماعيل الصيني بعنوان "الموطأ" لابن وهب، ونشرته دار ابن الجوزي بالدمام- السعودية، في طبعته الثانية سنة ١٤٢٠هـ، والصواب أنه جزء من الجامع لابن وهب؛ باختصار أبي العباس الأصم؛ كما نبَّه على ذلك المستشرق ميكلوش موراني في مقدمة تحقيقه لتفسير القرآن من "الجامع" لابن وهب (٨/١).
- الجرح والتعديل؛ للحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)، اعتنى به الشيخ عبد الرحمن المعلمي، الطبعة الأولى ١٣٧١هـ، مجلس دائرة المعارف - الهند.
- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (ت ١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٧ هـ.

- حلية الأولياء، تأليف أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٤هـ بمطبعة السعادة بمصر.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦م)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ، الناشر: مؤسسة الرسالة – لبنان – بيروت.
- الذخيرة للقرافي. القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق د. محمد حجي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م – بيروت – لبنان .
- ذكر أخبار أصبهان، تأليف أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الطبعة الأولى سنة ١٩٣٤م، مطبعة بريل- ليدن.
- رجال صحيح مسلم، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني (ت ٤٢٨هـ)، تحقيق عبد الله الليثي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ، الناشر: دار المعرفة- بيروت.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع. البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس (ت١٠٥١هـ). الطبعة التاسعة سنة ١٤٢٣هـ مع حاشية الشيخ عبدالرحمن بن محمد ابن قاسم النجدي (ت ١٣٩٢هـ) .
- سنن ابن ماجه. ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥ هـ)، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية .
- سنن أبي داود. أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥ هـ)، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية.
- السنن الكبرى. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت٤٥٨ هـ)، الطبعة الأولى ١٣٤٤هـ. مجلس دائرة المعارف – الهند .

- السنن الكبرى. النسائي: أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ. دار الكتب العلمية – بيروت .
- سنن النسائي الصغرى (المجتبى). النسائي أيضًا، ترقيم وفهرسة عبد الفتاح أبي غدة، الطبعة الثالثة. مصورة دار البشائر – بيروت.
- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تأليف أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن البيع المعروف بالحاكم، النيسابوري (ت٤٠٤هـ)، تحقيق د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ، الناشر: مكتبة المعارف– الرياض.
- شرح سنن أبي داود. المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، تحقيق أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠ هـ، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.
- شرح سنن ابن ماجه= الإعلام بسنته عليه السلام
- الشرح الكبير لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢هـ)، تحقيق د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ، الناشر: دار هجر للنشر والتوزيع.
- الشرح الممتع. الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين (ت١٤٢٢هـ)، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ – دار ابن الجوزي– الدمام – السعودية .
- صحيح ابن حبان = الإحسان بترتيب صحيح بن حبان .
- صحيح ابن خزيمة. ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق (ت ٣١١ هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ. المكتب الإسلامي – بيروت .

- صحيح البخاري. أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية.
- صحيح مسلم. أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت٢٦١ هـ)، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية .
- الضعفاء الكبير؛ لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت٣٢٢هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الطبقات الكبرى. محمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ)، دار صادر – بيروت .
- طبقات المدلسين، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الغفار البنداري، ومحمد أحمد عبد العزيز، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت.
العلل. الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر (ت٣٨٥ هـ)، تحقيق محمد بن صالح الدباس، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٧هـ، نشر دار ابن الجوزي- الدمام.
- العلل. ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت٣٢٧هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف د. سعد بن عبد الله الحميِّد ود. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٧هـ.
- العلل ومعرفة الرجال، تأليف: عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٩٠هـ)، تحقيق وصي الله عباس، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ، الناشر: – المكتب الإسلامي- بيروت، ودار الخاني- الرياض.
- فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية = مجموع الفتاوى.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني

(ت٨٥٢هـ) الطبعة الأولى بالمطبعة السلفية سنة ١٣٧٩هـ، تحقيق: الشيخ - عبد العزيز ابن باز، ومحب الدين الخطيب.

- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، تأليف: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، البغدادي، ثم الدمشقي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة الثانية سنة ١٤٢٢هـ، نشر دار ابن الجوزي- الدمام- السعودية.
- الفروع. ابن مفلح: محمد بن مفلح المقدسي (ت٧٦٣) تحقيق: أبي الزهراء حازم القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى سنة ١٤١٨هـ .
- فوائد أبي القاسم الشيباني= مجموع فيه عشرة أجزاء.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لعبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٩هـ،.بتحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر- بيروت.
- لسان الميزان. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، الطبعة الأولى بدائرة المعرف النظامية- الهند.
- المبدع. ابن مفلح: إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح الحنبلي (ت٨٨٤هـ)، المكتب الإسلامي.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، مصورة عن الطبعة الثانية ١٩٦٧م، دار الكتاب- بيروت.
- المجموع شرح المهذب. النووي: محيي الدين يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ)، تكملة محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد بجدة .

- مجموع الفتاوى؛ لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة ١٤١٦هـ.
- مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية (منتخب من حديث الزهري للذهلي، وفوائد سمويه الأصبهاني، وفوائد قاسم المطرز، وحديث ابن مخلد البزار عن شيوخه، وحديث ابن السماك والخلدي، وفوائد أبي القاسم المؤمل بن أحمد الشيباني، وفوائد العيسوي، وأمالي ابن النحاس، وحديث مكي بن أبي طالب ومحمود المزاحمي، ومجلس ابن فاخر الأصبهاني)، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، سنة النشر: ١٤٢٢هـ، الناشر دار البشائر الاسلامية- لبنان- بيروت.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف أبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٦هـ بدار الوعي- حلب.
- المختارة للضياء المقدسي = الأحاديث المختارة.
- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت١٧٩هـ)، تحقيق زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.
- المستدرك على الصحيحين. الحاكم النيسابوري: أبو عبدالله محمد بن عبدالله (ت٤٠٥ هـ)، ومعه تلخيص المستدرك للذهبي، تصوير دار الفكر- بيروت ١٣٩٨هـ.
- مسند السراج، تأليف: محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج الثقفي النيسابوري (ت٣١٣هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٣هـ، نشر: إدارة العلوم الأثرية – فيصل آباد / باكستان.

- المسند. للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تصوير دار صادر ببيروت عن الطبعة الميمنية.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت.
- مسند عبد الله بن عمر، تأليف: أبي أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق أحمد راتب عرموش، الناشر دار النفائس- بيروت، سنة النشر ١٣٩٣هـ.
- المسند المستخرج على صحيح مسلم. أبو نعيم: أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) تحقيق محمد حسن الشافعي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- المسند؛ لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (ت٣١٦هـ)، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ، دار المعرفة - بيروت.
- مسند عبد بن حميد، تأليف: عبد بن حميد الكشي (ت٢٤٩هـ)، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، عالم الكتب- بيروت.
- المصنف، تأليف: أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٧هـ، الناشر: دار القبلة بجدة، ومؤسسة علوم القرآن بدمشق.
- المصنف، تأليف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١ هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

- المعجم، لابن المقرئ: أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني (ت٣٨١هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ، الناشر: مكتبة الرشد- الرياض.
- المعجم الأوسط. الطبراني: سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله، وعبد المحسن إبراهيم ١٤١٥هـ. دار الحرمين – القاهرة .
- المعجم الكبير. الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت٣٦٠ هـ)، تحقيق حمدي ابن عبدالمجيد السلفي. الجمهورية العراقية – وزارة الأوقاف – إحياء التراث الإسلامي – الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ .
- معرفة الثقات، تأليف: أحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي الكوفي، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ، نشر مكتبة الدار – المدينة المنورة.
- المعرفة والتاريخ. المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٣٤٧هـ) تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
- المغني في الضعفاء. الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق د. نور الدين عتر.
- منهاج المحدثين وسبيل الطالبين في شرح صحيح الإمام مسلم. النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٣٩٢هـ، الطبعة الثانية .
- المهذب في فقه الإمام الشافعي، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن – يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، ضبطه وصححه ووضع حواشيه زكريا عميرات، الطبعة الأولى سنة ١٤١٦هـ، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان.
- فتاوى اللجنة الدائمة- المجموعة الثانية، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

فهرس الأحاديث والآثار

أتموا الصف الأول و الثاني ١٣٤

أتمُّوا الصَّفَّ الأول، ثم الذي يليه ١٣٤

أتينا عبد الله بن مسعود في داره، فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ ١٥٧

استَووا، وَلا تختلفوا فتختلف قُلُوبكُمْ، ليلني مِنْكُم أولو الأحـلام والنُّهى ١٤٠

أصاب الله بك يا ابن الخطاب ١٢٦

أفضل الصفوف الصف المقدمُ، وأفضلهُ مما يلي الإمام ١٢٨

أفضلُ المسجد ناحية المقام، ثُمَّ ميامنُه ١٢٨

ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ ١٣٥

إن استطعت أن تكون خلف الإمام، وإلا فعن يمينه ١١٩

إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سدَّ فرجة ١١٢

إن الله وملائكته يصلون على الذي يصلي في الصف الأوّل ١١٣

إن الله وملائكته يصلُّون على الذين يصلون الصَفوف ١١٥/١١٦

إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف ١١١/ ١١٧ /١٢٩ /١٣٠ /١٣١ /١٣٣

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، علِّمني عملاً أدخل به الجنة ١٢٧

إن ميسرة المسجد تعطَّلت	١٢١
إيَّاكُم وهَيْشات الأسْوَاق	١٤٠
تعطلت الميسرة	١٣١
ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه	١٤٢
خير المسجد المقام، ثم ميامن المسجد	١٢٦
خير المسجد خلف المقام، وعن يمين الإمام	١٥٤
خير صُفُوف الرِّجَال أوَّلها، وشرُّها آخرها	١٤٣
رأيت أنس بن مالك يصلي في الشق الأيسر من المسجد	١٣٦
رأيت سعيد بن المسيب يصلي في الشق الأيمن من المسجد	١٢٨
رأيت معمرًا يصلي في ميسرة المسجد	١٣٦
رب قني عذابك يوم تبعث- أو تجمع- عبادك	١٢٠
صليت إلى جنب أبي، فلما ركعت؛ شبكت أصابعي	١٥٢
صليت هذه الصلاة- أو مثل هذه الصلاة- مع النبي ﷺ	١٢٦
عليكم بالصف الأوَّل، وعليكم بالميمنة	١١٨
عليكم بميامن الصفوف، وإياكم وما بين السواري	١١٩
فضل أهل ميمنة المسجد على أهل المسجد بضعٌ وعشرون درجةً	١٢٨
فقم بإزاء الإمام	١٢٧
فكن إمامًا	١٢٧
قمت ليلةً أصلي عن يسار النبي ﷺ، فأخذ بيدي	١٣٦
كان أبو بكر وعمر يقدمان في الصلاة	١١٩
كان الحسن البصري وابن سيرين يصليان في ميسرة المسجد	١٣٦

كان الحسن وابن سيرين يصليان عن يسار الإمام	١٣٦
كان النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّن	١٣٩
كَانَ رَسُول الله ﷺ يحب أَن يَلِيه الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَار	١٤٠
كَانَ رَسُول الله ﷺ يمسح مناكبنا فِي الصَّلاة	١٤٠
كان يعجب إبراهيم- النخعي- أن يقوم عن يمين الإمام	١٢٨
كن مؤذنًا	١٢٧
كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه	١٢٠/ ١٢١ ١٣٢/ ١٣٨
لا يزَال قوم يتأخرون عن الصَّفّ الأول حَتَّى يؤخرهم الله فِي النَّار	١٤٣
لَو يعلم النَّاس مَا فِي النداء والصف الأوَّل، ثمَّ لم يَجدوا إِلا أَن يستَهِموا عَلَيْه.	١٤٣
ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم	١٤٠
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	١٤٣
مَنْ عمر جانب المسجد الأيسر لقلة أهله فله أجران	١٢٢
من عمر ميسرة المسجد؛ كان له كفلان من الأجر	١٣١
من عمر ميسرة المسجد؛ كتب له كفلان من الأجر	١٢١
ميامن الصفوف تزيد على سائر المسجد خمسًا وعشرين درجة	١٣١
هكذا كان أبو بكر وعمر خلف النبي ﷺ	١١٩
وسِّطوا الإمام، وسدوا الثُّلَم لا يتخللها الشيطان	١٤٠
وسِّطوا الإمام، وسُدُّوا الخلل	١٣٢/ ١٤١

يُستحب يمين الإمام ١٢٨
يعجبني أن أصلي مما ١٤٩
على يمين النبي ﷺ ١٤٩